

أُفِيَّةُ ابْنِ مَالِكٍ

فِي النُّحُوِّ وَالصَّرَفِ



تِلْكَ أَمْرُ الْعِلْمِ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَمَالِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ
الطَّائِفِيُّ الْجَبَالِيُّ الْقُرَشِيُّ
الْمُتَوَفَّى ٦٧٢ هـ

مَشْهُورَاتُ
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ
لِنَشْرِكِ كُتُبَ الشُّعْبَةِ وَالْجَمَاعَةِ
دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ
بِكُرْنُوتِ - قُسْطَنْطِينِيَّةِ

أَلْفِيزَةُ ابْنُ مَالِكٍ

فِي النِّحْوِ وَالصَّرْفِ

بِلَامِ الْعِلْمِ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَمَالِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ

الطَّائِفِيِّ الْجِنَانِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ

الْمُتَوَفَّى ٦٧٢ هـ

مَشْهُورَاتُ

مَجْدِ رَحَالِيٍّ بِبُيُوتِ

لِنَشْرِكِ كُتُبِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ

دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ

بِكُرُوتِ - بَيْسْكَانَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تعريف بالناظم

هو جمال الدين محمد بن عبد الله بن عبد الله بن مالك الإمام العلامة الأوحـد الطائـي الجيـاني الأندلسي، المالكي حين كان بالمغرب، الشافعي حين انتقل إلى المشرق، التـحويّ نزيل دمشق.

وُلِدَ - رحمه الله - بجيـان الأندلس سنة ٦٠٠ هـ أو في التي بعدها، وسمِعَ بدمشق من مكرم، وأبي صادق الحسن بن صَبَّاح، وأبي الحسن السخاوي وغيرهم. وأخذ العربية عن غير واحد فمَمَّن أخذ عنه بجيـان أبو المظفر ثابت بن محمد بن يوسف بن الخيار الكُلاعي من أهل لُبْلَة، وأخذ القراءات عن أبي العباس أحمد بن نوار؛ وقرأ كتاب سيبويه على أبي عبد الله بن مالك المرشاني، وجالس ابن يعيش وتلميذه ابن عَمْرُون وغيره بحلب، وتَصَدَّرَ بها لإقراء العربية، وصرف همته إلى إتقان لسان العرب حتى بلغ فيه الغاية، وأزبى على المتقدمين. وكان إمامًا في القراءات وعالمًا بها، وصنَّفَ فيها قصيدة دالية مرموزة في قدر الشاطبية.

وأما اللغة فكان إليه المُنتَهَى فيها؛ قال الصفدي: أخبرني أبو الشاء محمود قال: ذكر ابن مالك يومًا ما انفرد به صاحب المُحكَّم عن

الأزهري في اللغة؛ قال الصفديّ: وهذا أمر يُعجز، لأنه يحتاج إلى جميع معرفة ما في الكتابين، وأخبرني عنه أنه كان إذا صلّى في العادليّة - لأنه كان إمام المدرسة - يشيّع قاضي القضاة شمس الدين بن خلكان إلى بيته تعظيمًا له. ومع هذا لم ندر لأيّ سبب أغفل ابن خلكان ترجمته.

وقد رَوَى عنه الألفيّة شهاب الدين محمود المذكور، ورواها الصفديّ خليل عن شهاب الدين محمود قراءةً، ورواها إجازةً عن ناصر الدين شافع بن عبد الظاهر، وعن شهاب الدين بن غانم بالإجازة عنهما عنه. وأما النحو والتصريف فكان فيهما ابن مالك بحرًا لا يُجارى، وخبرًا لا يُبارى. وأما اطلاعه على أشعار العرب التي يُستشهد بها على النحو واللغة فكان أمرًا عجيبًا، وكان الأئمة الأعلام يتحiron في أمره. وأما الاطلاع على الحديث فكان فيه آيةً، لأن أكثر ما يستشهد بالقرآن، فإن لم يكن فيه شاهد عدل إلى الحديث، وإن لم يكن فيه شاهد عدل إلى أشعار العرب؛ هذا مع ما هو عليه من الدين المتين والعبارة وصدق اللهجة وكثرة النوافل وحسن السمت وكمال العقل.

وأقام بدمشق مدة يُصنّف ويشغل بالجامع وبالتربة العادليّة، وتخرج عليه جماعةً، وكان نظم الشعر عليه سهلًا رجزه وطويله وبسيطه.

ومن تصانيف ابن مالك «المَوْصَل في نظم المُفَصَّل» وقد حلّ هذا النظمَ فسمّاه: سَبْك المنظوم، وفكّ المختوم، ومَن قال: إن اسمه فك المنظوم، وسبك المختوم فقد خالف النقل والعقل. ومن كتب ابن

مالك «الكافية الشافية» ثلاثة آلاف بيت وشرحها، و«الخلاصة» وهي مختصر الشافية و«إكمال الأعلام بمثلث الكلام» وهو مجلد كبير كثير الفوائد يدلّ على اطلاع عظيم و«لامية الأفعال وشرحها» و«فعل وأفعل» و«المقدمة الأسدية» وضعها بسم ولده الأسد و«عُدّة الالفاظ وعمدة الحافظ» و«النظم الأوجز فيما يُهمَز» و«الاعتضاد في الظاء والضاد» مجلد و«إعراب مُشكّل البخاري» و«تحفة المودود في المقصور والممدود» وغير ذلك كشرح التسهيل.

وروى عنه ولده بدرُ الدين محمد، وشمس الدين بن جعوان، وشمسُ الدين بن أبي الفتح، وابنُ العطار، وزينُ الدين أبو بكر المِزِّي، والشيخ أبو الحسين اليوتيني (شيخ المؤرّخ الذهبي)، وأبو عبد الله الصيرفي، وقاضي القضاة بدرُ الدين بن جماعة، وشهابُ الدين بن غانم، وناصر الدين بن شافع، وخلق سواهم.

ومن رسوخ قدمه في علم النحو أنه كان يقول عن ابن الحاجب: إنه أخذ نحوه من صاحب المفصل، وصاحب المفصل نحويّ صغير، وناهيك بمن يقول هذا في حقّ الزمخشري. وكان الشيخ ركن الدين بن القوّع يقول: إن ابن مالك ما خلّى للنحو حُرمة. وقَدِمَ رحمه الله القاهرة ثم رَحَلَ إلى دمشق وبها مات ثاني عشر شعبان سنة ٦٧٢ هـ.

وكان ذا عقل راجح حَسَن الأخلاق مهذبًا ذا رزانة وحياء ووقار وانتصاب للإفادة، وصَبِر على المطالعة الكثيرة، تخرّج به أئمة ذلك

الزمان كابن المنجي وغيره، وسارت بتصانيفه الرُّكبان، وخضع لها العلماء الأعيان، وكان حريصاً على العلم حتى إنه حفظ يوم موته ثمانية شواهد.

وحكى أنّه توجّه يوماً مع أصحابه للفُرْجة بدمشق فلما بلغوا الموضع الذي أرادوه غَفَلُوا عنه بسُويعة فطلبوه فلم يجدوه ثم بحثوا عنه فوجدوه منكباً على أوراق، وأغرب من هذا - في اعتناؤه بالعلم - ما مرّ أنه حفظ يوم موته عدّة أبيات؛ حدّثها بعضهم بثمانية؛ لقّنه ابنه إيّاها، وهذا مما يصدّق ما قيل: «بقدر ما تتعنى تنال ما تتمنى» فجزاه الله خيراً عن هذه الهمة العليّة.

ورحم الله ابنَ مالك فلقد أحيّا من العلم رسوماً دارسة، وبَيَّن معالم طامسة، وجمع من ذلك ما تفرّق، وحقّق ما لم يكن تبين منه ولا تحقّق، ورحم شيخه ثابت بن الخيار؛ فإنّه كان من الثقات الأخيار.

وذكر الصفدي عن الذهبي: أن ابن مالك صنّف الألفيّة لولده تقيّ الدين محمد المدعوّ بالأسد، واعترضه العلامة العجيسي بأن الذي صنّفه له عن تحقيق المقدّمة الأسدية، قال: وأما هذه - يعني الألفيّة - فذكر لي مَنْ أثق بقوله: إنه صنّفها برسم القاضي شرف الدين هبة الله بن نجم الدين عبد الرحيم بن شمس بن إبراهيم بن عفيف الدين بن هبة الله بن مسلم بن هبة الله بن حسنّ الجهنّي الحموي الشافعي الشهير ابن البارزي.

وقد قال بعض المغاربة يمدح ابن مالك وألفيته:

لقد مزّقت قلبي سهام جفونها كما مزّق اللخميّ مذهب مالك
وصال على الأوصال بالقدّ قدها فأضحت كأبيات بتقطيع مالك
وقلدت إذ ذاك الهوى لمرادها كتقليد أعلام النّحاة ابن مالك
وملّكتها رقي لرقّة لفظها وإن كنت لا أرضاء ملّكا لمالك
وناديتها يا منيتي بذلّ مهجتي ومالي قليل في بديع جمالك

شراح الألفية

وقد شرح ألفيّة ابن مالك كثيرون من أئمة علماء النحو، نخصّ بالذكر منهم: المؤلّف وابنه بدر الدين محمد، وبرهان الدين إبراهيم بن موسى بن أيوب الأبناسيّ الشافعي الهاشميّ، وبهاء الدين عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عقيل القرشيّ العيّليّ، والشيخ عبد الله بن حسين الأدكاوي، وبدر الدين الحسن بن قاسم بن عبد الله بن علي المراديّ المصريّ المعروف بابن أم قاسم، ونور الدين أبا الحسن علي بن محمد الأشمونيّ، والعلامة المختار بن بون، وزين الدين عبد الرحمن بن أبي بكر المعروف بابن العينيّ، وأبا زيد عبد الرحمن بن علي بن صالح المكوديّ، وأبا محمد القاسم بن فيرة بن خلف بن أحمد الرعينيّ الأندلسيّ، وشمس الدين أبا عبد الله محمد بن أحمد بن علي بن جابر الهوّاريّ الأندلسيّ، وغيرهم. وجميع هذه الشروح - المطبوع منها والمخطوط - محفوظ بدار الكتب المصريّة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ مَالِكٍ أَحْمَدُ رَبِّي اللَّهُ خَيْرَ مَالِكٍ
مُصَلِّيًا عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى وَآلِهِ الْمُسْتَكْمِلِينَ الشَّرَفَا
وَأَسْتَعِينُ اللَّهَ فِي أَلْفِيهِ مَقَاصِدُ النَّحْوِ بِهَا مَحْوِيَّةُ
تُقَرَّبُ الْأَقْصَى بِلَفْظٍ مُوجَزٍ وَتَبْسُطُ الْبَدَلِ بِوَعْدِ مُنْجَزٍ
وَتَقْتَضِي رِضًا بِغَيْرِ سُخْطٍ فَائِقَةُ أَلْفِيَّةِ ابْنِ مُعْطٍ
وَهُوَ بِسَبْقِي حَائِزُ تَفْضِيلَا مُسْتَوْجِبُ ثَنَائِي الْجَمِيلَا
وَاللَّهُ يَقْضِي بِهَبَاتٍ وَافِرَةٍ لِي وَلَهُ فِي دَرَجَاتِ الْآخِرَةِ

الْكَلَامُ وَمَا يَتَأَلَّفُ مِنْهُ

كَلَامُنَا لَفْظٌ مُفِيدٌ كَأَسْتَقِمَ وَاسْمٌ وَفِعْلٌ ثُمَّ حَرْفُ الْكَلِمِ
وَاحِدُهُ كَلِمَةٌ وَالْقَوْلُ عَمٌّ وَكَلِمَةٌ بِهَا كَلَامٌ قَدْ يُؤَمُّ
بِالْجَرِّ وَالتَّنْوِينِ وَالنُّدَا وَأَلْ وَمُسْتَدٍ لِلْأَسْمِ تَمْيِيزُ حَصَلُ
بِتَا فَعَلَتْ وَأَتَتْ وَيَا أَفْعَلِي وَتُونِ أَقْبِلَنَّ فِعْلٌ يَنْجَلِي
سِوَاهُمَا الْحَرْفُ كَهَلْ وَفِي وَلَمْ فِعْلٌ مُضَارِعٌ يَلِي لَمْ كَيْشَمُ

وَمَاضِي الْأَفْعَالِ بِالتَّامِزِ وَسَمِ
وَالْأَمْرِ إِنْ يَكُ لِلتَّوْنِ مَحَلٌّ

بِالتَّوْنِ فِعْلُ الْأَمْرِ إِنْ أَمُرَ فِهِمْ
فِيهِ هُوَ اسْمٌ نَحْوُ صَهْ وَحَيْهَلْ

المُعَرَّبُ وَالْمَبْنِي

وَالْاسْمُ مِنْهُ مُعَرَّبٌ وَمَبْنِي
كَالشَّبهِ الْوَضْعِيِّ فِي اسْمِي جِئْنَا
وَكُنْيَابَةِ عَنِ الْفِعْلِ بِأَلَا
وَمُعَرَّبُ الْأَسْمَاءِ مَا قَدْ سَلِمَا
وَفِعْلُ أَمْرٍ وَمُضِيٌّ بُنِيَا
مِنْ نُونٍ تَوْكِيدٍ مُبَاشِرٍ وَمِنْ
وَكُلِّ حَرْفٍ مُسْتَحِقٌّ لِلْبِنَا
وَمِنْهُ ذُو فَتْحٍ وَذُو كَسْرٍ وَضَمٍّ
وَالرَّفْعِ وَالتَّنْضُبِ اجْعَلْنِ إِعْرَابَا
وَالْاسْمُ قَدْ خُصَّصَ بِالْجَرِّ كَمَا
فَارْفَعْ بِضَمٍّ وَانْصِبْنِ فَتَحًا وَجَرِّ
وَاجْزِمِ بِتَسْكِينٍ وَغَيْرُ مَا ذَكَرَ
وَارْفَعْ بِوَاوٍ وَانْصِبْنِ بِالْأَلِفِ
مِنْ ذَاكَ ذُو إِنْ صُحْبَةً أَبَانَا
أَبْ أَخْ حَمْ كَذَاكَ وَهَنْ
وَفِي أَبٍ وَتَالِيَيْهِ يَنْدُرُ

لِشَبِّهِ مِنَ الْحُرُوفِ مُدْنِي
وَالْمَعْنَوِيَّ فِي مَتَى وَفِي هُنَا
تَأْثِيرٍ وَكَافَتْقَارٍ أَصْلًا
مِنْ شَبِّهِ الْحَرْفِ كَأَرْضٍ وَسَمَا
وَأَعْرَبُوا مُضَارِعًا إِنْ عَرِيَا
نُونٍ إِنَابٍ كَيَرُغْنَ مَنْ فُتِنَ
وَالْأَصْلُ فِي الْمَبْنِيِّ أَنْ يُسَكَّنَا
كَأَيْنَ أَمْسٍ حَيْثُ وَالسَّائِكُنْ كَمْ
لِاسْمٍ وَفِعْلٍ نَحْوُ لَنْ أَهَابَا
قَدْ خُصَّصَ الْفِعْلُ بِأَنْ يَنْجَزِمَا
كَسْرًا كَذِكُرِ اللَّهِ عَبْدُهُ يَسُرُّ
يَتُوبُ نَحْوُ جَا أَخُو بَنِي نِمِرٍ
وَاجْرُرُ بِيَاءٍ مَا مِنْ الْأَسْمَا أَصِفُ
وَالْفَمُ حَيْثُ الْمِيمُ مِنْهُ بَانَا
وَالْتَّقْصُ فِي هَذَا الْآخِرِ أَحْسَنُ
وَقَصْرُهَا مِنْ نَقْصِهَا أَشْهَرُ

لَلْيَا كَ «جَا أَخُو أَبِيكَ» ذَا اغْتَبَلَا
 إِذَا بِمُضْمَرٍ مُضَافًا وَصِلَا
 كَابْنَيْنِ وَابْنَتَيْنِ يَجْرِيَانِ
 جَرًّا وَنَضْبًا بَعْدَ فَتْحٍ قَدْ أَلِفَ
 سَالِمٍ جَمْعِ عَامِرٍ وَمُذْنِبِ
 وَبَابُهُ الْحَقُّ وَالْأَهْلُونَ
 وَأَرْضُونَ شَذُّ وَالسُّنُونَ
 ذَا الْبَابِ وَهُوَ عِنْدَ قَوْمٍ يَطْرُدُ
 فَافْتَحَ وَقَلَ مَنْ يَكْسِرُهُ نَطَقُ
 بَعَكْسِ ذَاكَ اسْتَعْمَلُوهُ فَانْتَبَهَ
 يُكْسِرُ فِي الْجَرِّ وَفِي النَّضْبِ مَعَا
 كَأَذْرَعَاتٍ فِيهِ ذَا أَيْضًا قَبْلَ
 مَا لَمْ يُضَفْ أَوْ يَكُ بَعْدَ أَلْ رَدِفَ
 رَفَعًا وَتَذَعِينَ وَتَسْأَلُونَا
 كَلِمَ تَكُونِي لِتُرَوِّمِي مَظْلَمَهُ
 كَالْمُضْطَفَى وَالْمُرْتَقَى مَكَارِمَا
 جَمِيعُهُ وَهُوَ الَّذِي قَدْ قَصِرَا
 وَرَفَعُهُ يُنَوِّى كَذَا أَيْضًا يُجَزُّ
 أَوْ وَأَوْ أَوْ يَاءٌ فَمُعْتَلًا عُرِفَ

وَشَرَطُ ذَا الْإِعْرَابِ أَنْ يُضَفْنَ لَا
 بِالْأَلِفِ ازْفَعَ الْمُثْنَى وَكِلَا
 كِلْتَا كَذَاكَ اثْنَانِ وَاثْنَتَانِ
 وَتَخْلَفُ الْيَاءُ فِي جَمِيعِهَا الْأَلِفُ
 وَارْفَعَ بِوَاوٍ وَبِيَا اجْرُزْ وَأَنْصِبِ
 وَشَبَّهَ ذَيْنِ وَبِهِ عَشْرُونَا
 أُولُو وَعَالَمُونَ عَلِيُونَا
 وَبَابُهُ وَمِثْلَ حِينَ قَدْ يَرِدُ
 وَتُونَ مَجْمُوعٍ وَمَا بِهِ التَّحَقُّ
 وَتُونَ مَا ثُنِّيَ وَالْمُلْحَقِ بِهِ
 وَمَا بَتَا وَالْفِ أَلِفٍ قَدْ جُمِعَا
 كَذَا أُولَاتُ وَالَّذِي اسْمًا قَدْ جُعِلَ
 وَجَرَّ بِالْفَتْحَةِ مَا لَا يَنْصَرِفُ
 وَاجْعَلْ لِنَحْوِ يَفْعَلَانِ الثُّونَا
 وَحَذْفُهَا لِلْجَزْمِ وَالنَّضْبِ سِمَةً
 وَسَمٌ مُعْتَلًا مِنَ الْأَسْمَاءِ مَا
 فَالْأَوَّلُ الْأَعْرَابُ فِيهِ قُدْرَا
 وَالثَّانِ مَنْقُوصٌ وَنَضْبُهُ ظَهَرَ
 وَأَيُّ فِعْلٍ آخِرٌ مِنْهُ أَلِفُ

وَأَبْدَ نَضَبَ مَا كَيْدَعُو يَرْمِي
ثَلَاثُهُنَّ تَقْضِي حُكْمًا لَازِمًا

فَالْأَلْفَ أَتَوِ فِيهِ غَيْرَ الْجَزْمِ
وَالرَّفْعَ فِيهِمَا أَتَوِ وَاخْذِفْ جَازِمًا

النِّكَرَةُ وَالْمَعْرِفَةُ

أَوْ وَاقِعَ مَوْقِعَ مَا قَدْ ذُكِرَا
وَهِنْدَ وَإِنِّي وَالْغُلَامَ وَالَّذِي
كَأَنْتَ وَهُوَ سَمٌّ بِالضَّمِيرِ
وَلَا يَلِي إِلَّا اخْتِيَارًا أَبَدًا
وَالْيَاءِ وَالْكَافِ مِنْ ابْنِي أَكْرَمَكَ
وَلَفْظُ مَا جُرَّ كَلَفْظُ مَا نُصِبَ
كَاعْرِفَ بِنَا فَإِنَّا نِلْنَا الْمِنْحَ
غَابَ وَغَيْرِهِ كَقَامَا وَاعْلَمَا
كَافَعَلْ أَوْافِقْ نَعْتِيطُ إِذْ تُشْكِرُ
وَأَنْتَ وَالْفُرُوعُ لَا تَشْتَبِهُ
إِيَّايَ وَالتَّفْرِيعُ لَيْسَ مُشْكِلًا
إِذَا تَأْتَى أَنْ يَجِيءَ الْمُتَّصِلُ
أَشْبَهَهُ فِي كُنْثَةِ الْخُلْفِ انْتَمَى
أَخْتَارُ غَيْرِي اخْتَارَ الْإِنْفِصَالَ
وَقَدَّمَ مَا شِئْتَ فِي انْفِصَالِ
وَقَدْ يُبَيِّحُ الْغَيْبُ فِيهِ وَضَلًا

نِكِرَةُ قَابِلُ أَنْ مُؤْتَرَا
وَعَيْرُهُ مَعْرِفَةُ كَهُمْ وَذِي
فَمَا لِذِي غَيْبَةٍ أَوْ حُضُورِ
وَدُو اتِّصَالٍ مِنْهُ مَا لَا يُبْتَدَا
كَالْيَاءِ وَالْكَافِ مِنْ ابْنِي أَكْرَمَكَ
وَكُلُّ مُضْمَرٍ لَهُ الْبِنَا يَجِبُ
لِلرَّفْعِ وَالنَّضْبِ وَجَرَّ نَا صَلَحَ
وَأَلْفَ وَالْوَاوُ وَالنُّونُ لِمَا
وَمِنْ ضَمِيرِ الرَّفْعِ مَا يَسْتَتِرُ
وَدُو اِزْتِفَاعٍ وَانْفِصَالٍ أَنَا هُوَ
وَدُو انْتِصَابٍ فِي انْفِصَالٍ جُعِلَا
وَفِي اخْتِيَارٍ لَا يَجِيءُ الْمُتْفَصِّلُ
وَصِلَ أَوْ اِفْصِلْ هَاءَ سَلْنِيهِ وَمَا
كَذَاكَ خِلْتَنِيهِ وَاتَّصَالَا
وَقَدَّمَ الْأَخْصَّ فِي اتِّصَالِ
وَفِي اتِّحَادِ الرُّثْبَةِ الزَّمْ فَضَلَا

ثُونٌ وَقَايَةٌ وَلَيْسِي قَدْ نُظِمَ
وَمَعَ لَعْلًا اِغْكِسَ وَكُنْ مُخَيَّرًا
مِثِّي وَعَنِّي بَعْضُ مَنْ قَدْ سَلَفَا
قَدْنِي وَقَطْنِي الْحَذْفُ أَيْضًا قَدْ يَفِي

وَقَبْلَ يَا النَّفْسِ مَعَ الْفِعْلِ التُّزِمَ
وَلَيْتَنِي فَشًا وَلَيْتِي نَدْرًا
فِي الْبَاقِيَّاتِ وَاضْطِرَارًا خَفَفَا
وَفِي لَدُنِّي لَدُنِّي قَلَّ وَفِي

الْعَلَمُ

عَلَمُهُ كَجَعْفَرٍ وَخَزْنَقَا
وَشَذَقَمٍ وَهَيْلَةٍ وَوَأَشِقِ
وَأَخْرَنَ ذَا سِوَاهُ صَحْبَا
حَثْمَا وَإِلَّا أَتْبِعَ أَيَّ رَدِفٍ
وَذُو اِزْتَجَالٍ كَسُعَادٍ وَأُدُذٍ
ذَا إِنَّ بَغَيْرِ وَنِهِ تَمَّ أُعْرِبَا
كَعَبْدِ شَمْسٍ وَأَبِي فُحَافَةٍ
كَعَلَمِ الْأَشْخَاصِ لَفْظًا وَهُوَ عَمٌ
وَهَكَذَا تُعَالَةُ لِلتَّغْلِبِ
كَذَا فَجَارِ عِلْمٍ لِلْفَجْرَةِ

إِسْمٌ يُعَيِّنُ الْمُسَمَّى مُطْلَقًا
وَقَرَنٍ وَعَدَدٍ وَلَا حَقِ
وَاسْمًا أَتَى وَكُنْيَةً وَلَقَبًا
وَإِنْ يَكُونَا مُفْرَدَيْنِ فَأُضِفَ
وَمِنْهُ مَنْقُولٌ كَفَضْلِ وَأَسَدٍ
وَجُمْلَةٌ وَمَا بِمَزْجِ رُكْبَا
وَشَاعَ فِي الْأَعْلَامِ ذُو الْإِضَافَةِ
وَوَضَعُوا لِبَعْضِ الْأَجْنَاسِ عِلْمٌ
مِنْ ذَاكَ أَمْ عَزِيزٌ لِلْعَقْرِبِ
وَمِثْلُهُ بَرٌّ لِلْمَبَرَّةِ

اسْمُ الإِشَارَةِ

بِذِي وَذِهِ تَبَيَّنَا عَلَى الْأُنْثَى اقْتِصَرَ
وَفِي سِوَاهُ ذَيْنِ تَيْنِ اذْكُرْ تَطْعَ
وَالْمَدُّ أَوْلَى وَلَدَى الْبُعْدِ انْطِقَا

بَذَا لِمُفْرَدٍ مُذَكَّرٍ أَشْرُ
وَذَانِ تَانٍ لِلْمُثَنَّى الْمُرْتَفِعِ
وَيَأُولَى أَشْرُ لِمَجْمَعٍ مُطْلَقَا

بِالْكَافِ حَرْفًا دُونَ أَوْ مَعَهُ
وَبِهِنَّ أَوْ هَلْهُنَا أَشْرَ إِلَى
فِي الْبُعْدِ أَوْ بِشَمِّ فُهِ أَوْ هُنَا
وَاللَّامُ إِنْ قَدَّمْتَ هَا مُمْتَنِعَةً
دَانِي الْمَكَانِ وَبِهِ الْكَافُ صِلَا
أَوْ بِهِنَّ أَلِكْ انْطَقَنْ أَوْ هُنَا

المَوْضُولُ

مَوْضُولُ الْأَسْمَاءِ الَّذِي الْأُنْثَى الَّتِي
بَلَّ مَا تَلِيهِ أُولِهِ الْعَلَامَةُ
وَالثُّونُ مِنْ ذَيْنِ وَتَيْنِ شُدَّدَا
جَمْعُ الَّذِي الْأَلَى الَّذِينَ مُطْلَقًا
بِاللَّاتِ وَاللَّاءِ الَّتِي قَدْ جُمِعَا
وَمَنْ وَمَا وَأَنْ تُسَاوِي مَا ذُكِرَ
وَكَالَّتِي لَدَيْهِمْ ذَاتُ
وَمِثْلُ مَا ذَا بَعْدَ مَا اسْتَفْهَمَ
وَكُلُّهَا يَلْزَمُ بَعْدَهُ صِلَةٌ
وَجُمْلَةٌ أَوْ شَبْهُهَا الَّذِي وَصِلَ
وَصَفَةٌ صَرِيحَةٌ صِلَةٌ أَنْ
أَيُّ كَمَا وَأُغْرِبْتَ مَا لَمْ تُضَفْ
وَبَعْضُهُمْ أَغْرَبَ مُطْلَقًا وَفِي
إِنْ يُسْتَطَلَّ وَصَلُ وَإِنْ لَمْ يُسْتَطَلَّ
إِنْ صَلَحَ الْبَاقِي لِوَصْلِ مُكْمِلِ

وَالْيَا إِذَا مَا تُنْيَا لَا تُشْبِتُ
وَالثُّونُ إِنْ تُشَدِّدُ فَلَا مَلَامَةَ
أَيْضًا وَتَغْوِيضُ بِذَلِكَ قُصْدًا
وَبَعْضُهُمْ بِالْوَاوِ رَفْعًا نَاطِقًا
وَاللَّاءِ كَالَّذِينَ نَزَرَا وَقَعَا
وَهَكَذَا دُو عِنْدَ طَيِّءٍ شَهْرٍ
وَمَوْضِعِ اللَّاتِي أَتَى ذَوَاتُ
أَوْ مَنْ إِذَا لَمْ تُلْغَ فِي الْكَلَامِ
عَلَى ضَمِيرٍ لَا يَتْبَقُ مُشْتَمِلَةً
بِهِ كَمَنْ عِنْدِي الَّذِي ابْنُهُ كُفِلَ
وَكُونُهَا بِمُغْرَبِ الْأَفْعَالِ قَلَّ
وَصَدْرُ وَصْلِهَا ضَمِيرٌ انْحَدَفَ
ذَا الْحَدَفِ أَيَّا غَيْرُ أَيٍّ يَفْتَفِي
فَالْحَدَفُ نَزَرُ وَأَبَوَا أَنْ يُخْتَزَلَ
وَالْحَدَفُ عِنْدَهُمْ كَثِيرٌ مُنْجَلِي

فِي عَائِدٍ مُتَّصِلٍ إِنْ انْتَصَبَ بِفِعْلٍ أَوْ وَصْفٍ كَمَنْ نَزَجُوا يَهَبُ
كَذَاكَ حَذَفُ مَا بِوَصْفٍ خُفِضًا كَأَنَّتَ قَاضٍ بَعْدَ أَمْرٍ مِنْ قَضَى
كَذَا الَّذِي جَرَّ بِمَا الْمَوْصُولَ جَرَّ كَمُرٍّ بِالَّذِي مَرَزْتُ فَهُوَ بَرٌّ

المُعَرَّفُ بِأَدَاةِ التَّعْرِيفِ

أَنْ حَرْفُ تَعْرِيفٍ أَوْ اللَّامُ فَقَطْ فَنَمَطٌ عَرَفْتَ قُلْ فِيهِ النَّمَطُ
وَقَدْ تَزَادَ لَا زِمًا كَاللَّاتِ وَالْآنَ وَالَّذِينَ ثُمَّ اللَّاتِ
وَلَا ضِطْرَارَ كَبَنَاتِ الْأَوْبِرِ كَذَا وَطَبَّتِ النَّفْسُ يَا قَيْسُ السَّرِي
وَبَعْضُ الْأَعْلَامِ عَلَيْهِ دَحَلًا لِلْمَحْ مَا قَدْ كَانَ عَنْهُ نُقْلًا
كَالْفُضْلِ وَالْحَارِثِ وَالتُّعْمَانِ فَذِكْرُ ذَا وَحَذْفُهُ سِيَّانِ
وَقَدْ يَصِيرُ عَلَمًا بِالْعَلْبَةِ مُضَافٌ أَوْ مَضْحُوبٌ أَنْ كَالْعَقْبَةِ
وَحَذَفَ أَلْ ذِي إِنْ تُنَادٍ أَوْ تُضِفْ أَوْجِبْ وَفِي غَيْرِهِمَا قَدْ تُحَذَفُ

الْإِبْتِدَاءُ

مُبْتَدَأٌ زَيْدٌ وَعَاذِرٌ خَبَرٌ إِنْ قُلْتَ زَيْدٌ عَاذِرٌ مَنْ أَعْتَذَرَ
وَأَوَّلُ مُبْتَدَأٍ وَالثَّانِي فَاعِلٌ أَغْنَى فِي أَسَارِ ذَانِ
وَقِسْ وَكَاسَتْفَهُامِ النَّفْيِ وَقَدْ يَجُوزُ نَحْوُ فَايَزُ أَوَّلُو الرِّشْدِ
وَالثَّانِ مُبْتَدَأٌ وَذَا الْوَصْفُ خَبَرٌ إِنْ فِي سِوَى الْإِفْرَادِ طَبَقًا اسْتَقَرَّ
وَرَفَعُوا مُبْتَدَأً بِالْإِبْتِدَاءِ كَذَاكَ رَفَعُ خَبَرٍ بِالْمُبْتَدَأِ
وَالْخَبَرُ الْجُزْءُ الْمُتِمُّ الْفَائِدَةُ كَاللَّهِ بَرٌّ وَالْأَيَادِي شَاهِدَةٌ
وَمُفْرَدًا يَأْتِي وَيَأْتِي جُمْلَةً حَاوِيَةٌ مَعْنَى الَّذِي سَيَقَتْ لَهُ

وَأِنْ تَكُنْ إِيَّاهُ مَعْنَى اكْتَفَى
وَالْمُفْرَدُ الْجَامِدُ فَارْعُ وَإِنْ
وَأَبْرَزْنَهُ مُطْلَقًا حَيْثُ تَلَا
وَأَخْبَرُوا بِظَرْفٍ أَوْ بِحَرْفٍ جَرَّ
وَلَا يَكُونُ اسْمُ زَمَانٍ خَبَرًا
وَلَا يَجُوزُ الْإِبْتِدَاءُ بِالنُّكْرَةِ
وَهَلْ فَتَى فِيكُمْ فَمَا حِلٌّ لَنَا
وَرَغْبَةٌ فِي الْخَيْرِ خَيْرَةٌ وَعَمَلٌ
وَالْأَصْلُ فِي الْأَخْبَارِ أَنْ تُؤَخَّرَا
فَامْتَنَعُهُ حِينَ يَسْتَوِي الْجُزْءَانِ
كَذَا إِذَا مَا الْفِعْلُ كَانَ الْخَبَرَا
أَوْ كَانَ مُسْنَدًا لِذِي لَامٍ ابْتِدَاءً
وَنَحْوُ عِنْدِي دِرْهَمٌ وَلِي وَطَرُ
كَذَا إِذَا عَادَ عَلَيْهِ مُضْمَرُ
كَذَا إِذَا يَسْتَوْجِبُ التَّضْدِيدَا
وَحَبَرَ الْمَحْضُورِ قَدْ أَمَّا أَبَدَا
وَحَذَفُ مَا يُعْلَمُ جَائِزٌ كَمَا
وَفِي جَوَابِ كَيْفَ زَيْدٌ قُلْ دَنِفَ

بِهَا كَنُطْقِي اللَّهَ حَسْبِي وَكَفَى
يُشْتَقُّ فَهُوَ ذُو ضَمِيرٍ مُسْتَكِنٌ
مَا لَيْسَ مَعْنَاهُ لَهُ مُحَصَّلًا
نَاوِينَ مَعْنَى كَائِنٍ أَوْ اسْتَقَرَّ
عَنْ جُثَّةٍ وَإِنْ يُفِيدُ فَأَخْبَرَا
مَا لَمْ تُفِدْ كَعِنْدَ زَيْدٍ نَمْرَةٍ
وَرَحْلٍ مِنَ الْكِرَامِ عِنْدَنَا
بِرٍّ يَزِينُ وَلْيُقَسِّ مَا لَمْ يُقَلْ
وَجُوزُوا التَّقْدِيمَ إِذْ لَا ضَرَرَا
عُرْفًا وَنُكْرًا عَادِمِي بَيَانٍ
أَوْ قُصِدَ اسْتِعْمَالُهُ مُنَحْصِرَا
أَوْ لَازِمَ الصَّدْرِ كَمَنْ لِي مُنْجِدَا
مُلْتَزِمٌ فِيهِ تَقْدُمُ الْخَبَرِ
مِمَّا بِهِ عَنْهُ مُبِينَا يُخْبَرُ
كَائِنٌ مَنْ عَلِمْتَهُ نَصِيرَا
كَمَا لَنَا إِلَّا اتِّبَاعُ أَحْمَدَا
تَقُولُ زَيْدٌ بَعْدَ مَنْ عِنْدُكُمَا
فَزَيْدٌ اسْتَعْنِي عَنْهُ إِذْ عُرِفَ

وَبَعْدَ لَوْلَا غَالِبًا حَذَفُ الْخَبَرِ
وَبَعْدَ وَآوِ عَيِّنْتَ مَفْهُومَ مَعَ
وَقَبْلَ حَالٍ لَا يَكُونُ خَبَرًا
كَضَرْبِي الْعَبْدَ مُسَيِّئًا وَأَتَمُّ
وَأَخْبَرُوا بِأَتْنَيْنِ أَوْ بِأَكْثَرَا
حَثَمَ وَفِي نَصِّ يَمِينٍ ذَا اسْتَقَرَّ
كَمِثْلٍ: كُلُّ صَانِعٍ وَمَا صَنَعَ
عَنِ الَّذِي خَبَرُهُ قَدْ أَضْمَرَ
تَبْيِينِي الْحَقَّ مَثُوطًا بِالْحِكْمِ
عَنْ وَاحِدٍ كَهُمْ سَرَاهُ شَعْرَا

كَانَ وَأَخَوَاتُهَا

تَرْفَعُ كَانَ الْمُبْتَدَأَ أَسْمَاً وَالْخَبَرَ
كَكَانَ ظَلَّ بَاتَ أَضْحَى أَصْبَحَا
فَتَى وَأَنْفَكَ وَهَلْذِي الْأَرْبَعَةُ
وَمِثْلُ كَانَ دَامَ مَسْبُوقًا بِمَا
وَعَبْرُ مَاضٍ مِثْلُهُ قَدْ عَمِلَا
وَفِي جَمِيعِهَا تَوْسُطُ الْخَبَرِ
كَذَاكَ سَبَقُ خَبَرٍ مَا النَّافِيَةُ
وَمَنْعُ سَبَقِ خَبَرٍ لَيْسَ اضْطِفِي
وَمَا سِوَاهُ نَاقِصٌ وَالنَّقْصُ فِي
وَلَا يَلِي الْعَامِلَ مَعْمُولُ الْخَبَرِ
وَمُضْمَرُ الشَّانِ أَسْمَاً أَنْوَ إِنَّ وَقَعَ
وَقَدْ تَزَادَ كَانَ فِي حَشْوٍ كَمَا
وَيَحْذِفُونَهَا وَيُبْقُونَ الْخَبَرَ
تَنْصِبُهُ كَكَانَ سَيِّدًا عُمَرَ
أَمْسَى وَصَارَ لَيْسَ زَالَ بَرَحَا
لِشِبْهِ نَفْيٍ أَوْ لِنَفْيِ مُتْبَعِهِ
كَأَعْطَى مَا دُمْتَ مُصِيبًا دَرْهَمًا
إِنْ كَانَ غَيْرَ الْمَاضِ مِنْهُ اسْتُعْمِلَا
أَجْزَى وَكُلُّ سَبَقِهِ دَامَ حَظَرَ
فَجِئَءَ بِهَا مَثْلُوَّةٌ لَا تَالِيَةَ
وَذُو تَمَامٍ مَا يَرْفَعُ يَكْتَفِي
فَتَى لَيْسَ زَالَ دَائِمًا قَفِي
إِلَّا ظَرْفًا أَتَى أَوْ حَرْفَ جَرٍّ
مُوْهِمٌ مَا اسْتَبَانَ أَنَّهُ أُمْتَنَعَ
كَانَ أَصَحَّ عِلْمَ مَنْ تَقَدَّمَ
وَبَعْدَ إِنْ وَلَوْ كَثِيرًا ذَا اسْتَهَزَ

فَضْلٌ فِي مَا وَلَا وَلَاَتَ وَإِنَّ الْمُشَبَّهَاتِ بِلَيْسَ وَأَفْعَالُ الْمُقَارَبَةِ

وَبَعْدَ أَنْ تَعْوِيضُ مَا عَنْهَا اِزْتُكِبَ كَمِثْلِ أَمَّا أَنْتَ بَرًّا فَاقْتَرَبَ
وَمِنْ مُضَارِعٍ لِكَانَ مُنْجَزِمٌ تُحَذِفُ نُونٌ وَهُوَ حَذَفُ مَا التَّزِمَ

فَضْلٌ فِي مَا وَلَا وَلَاَتَ وَإِنَّ الْمُشَبَّهَاتِ بِلَيْسَ

إِغْمَالٍ لَيْسَ أَغْمِلْتُ مَا دُونَ إِنْ

مَعَ بَقَا النَّفْيِ وَتَرْتِيبِ زَكَنِ

وَسَبَقَ حَرْفِ جَرٍّ أَوْ ظَرْفِ كَمَا

بِي أَنْتَ مَعْنِيًّا أَجَازَ الْعُلَمَاءُ

وَرَفَعَ مَعْطُوفٍ بِلَكِنْ أَوْ بِبَلْ

مِنْ بَعْدِ مَنْصُوبٍ بِمَا أَلْزَمَ حَيْثُ حَلُّ

وَبَعْدَ مَا وَلَيْسَ جَرًّا أَلْيَا الْخَبَرِ

وَبَعْدَ لَا وَنَفْيِ كَانَ قَدْ يَجْرُ

فِي التَّكْرَاتِ أَغْمِلْتُ كَلَيْسَ لَا

وَقَدْ تَلِي لَاَتَ وَإِنْ ذَا الْعَمَلَا

وَمَا لِلَّاتِ فِي سِوَى حِينَ عَمَلٍ

وَحَذَفُ ذِي الرَّفْعِ فَشَا وَالْعَكْسُ قُلُّ

أَفْعَالُ الْمُقَارَبَةِ

كَكَانَ كَادَ وَعَسَى لَكِنْ نَدَرَ غَيْرُ مُضَارِعٍ إِلَهَ الَّذِينَ خَبَرَ
وَكَوْنُهُ بِدُونِ أَنْ بَعْدَ عَسَى نَزَرَ وَكَادَ الْأَمْرُ فِيهِ عَكْسًا

وَكَعَسَى حَرَى وَلَكِنْ جُعِلَا
وَأَلْزَمُوا أَخْلَوْلَقَ أَنْ مِثْلَ حَرَى
وَمِثْلُ كَادَ فِي الْأَصَحِّ كَرَبَا
كَأَنَّهُ السَّائِقُ يَخْدُو وَطَفِقُ
وَاسْتَعْمَلُوا مُضَارِعًا لِأَوْشَكَا
بَعْدَ عَسَى أَخْلَوْلَقَ أَوْشَكَ قَدْ يَرِدُ
وَجَرَّدَنَ عَسَى أَوْ أَرْفَعَ مُضْمَرًا
وَالْفَتْحَ وَالْكَسْرَ أَجْزَى فِي السِّينِ مِنْ

خَبَرُهَا حَتْمًا بِأَنْ مُتَّصِلًا
وَبَعْدَ أَوْشَكَ أَنْتَقَا أَنْ نَزَرَا
وَتَرَكُ أَنْ مَعَ ذِي الشَّرُوعِ وَجَبَا
كَذَا جَعَلْتُ وَأَخَذْتُ وَعَلِقُ
وَكَادَ لَا غَيْرُ وَزَادُوا مُوشِكَا
غِنَى بِأَنْ يَفْعَلَ عَنْ ثَانٍ فُقِدَ
بِهَا إِذَا أَسْمَ قَبْلَهَا قَدْ ذُكِرَا
نَحْوِ عَسَيْتُ وَأَنْتَقَا الْفَتْحُ زُكِنَ

إِنَّ وَأَخْوَاتِهَا

لِإِنَّ أَنَّ لَيْتَ لَكِنْ لَعَلَّ
كَانَ زَيْدًا عَالِمٌ بِأَنِّي
وَرَاعَ ذَا التَّرْتِيبِ إِلَّا فِي الَّذِي
وَهَمَزَ إِنَّ أَفْتَحَ لِسَدِّ مُضْدَرٍ
فَأَكْسَرَ فِي الْإِبْتِدَاءِ وَفِي بَدءِ صِلَةٍ
أَوْ حُكِيَتْ بِالْقَوْلِ أَوْ حَلَّتْ مَحَلُّ
وَكَسَرُوا مِنْ بَعْدِ فِعْلٍ عُلْفَا
بَعْدَ إِذَا فَجَاءَتْ أَوْ قَسَمَ
مَعَ تَلَوْ فَا الْجَزَا وَذَا يَطْرِدُ
وَبَعْدَ ذَاتِ الْكَسْرِ تَضَحَّبُ الْخَبَرُ

كَأَنَّ عَكْسُ مَا لِكَانَ مِنْ عَمَلٍ
كُفَاءً وَلَكِنْ ابْنَهُ دُو ضِعْفٍ
كَلَيْتَ فِيهَا أَوْ هُنَا غَيْرَ الْبَدْيِ
مَسَدَّهَا وَفِي سِوَى ذَلِكَ أَكْسِرِ
وَحَيْثُ إِنَّ لِيَمِينٍ مُكْمِلَةٍ
حَالٍ كَزُرْتُهُ وَإِنِّي دُو أَمَلٍ
بِالْأَمِّ كَاعْلَمَ إِنَّهُ لَذُو ثَقَى
لَا لَامَ بَعْدَهُ بِوَجْهَيْنِ نُمِي
فِي نَحْوِ خَيْرِ الْقَوْلِ إِنِّي أَحْمَدُ
لَا مُ ابْتِدَاءً نَحْوُ إِنِّي لَوَزَرَ

وَلَا يَلِي ذِي اللَّامَ مَا قَدْ نُفِيَا
وَقَدْ يَلِيهَا مَعَ قَدْ كَانِ ذَا
وَتَضَحَّبُ الْوَاسِطُ مَعْمُولُ الْخَبَرِ
وَوَضِلُ مَا بِذِي الْحُرُوفِ مُبْطِلُ
وَجَائِزُ رَفْعِكَ مَعْطُوفًا عَلَى
وَأُلْحَقْتُ بِإِنَّ لَكِنَّ وَأَنَّ
وُخَفِّفْتُ إِنَّ فَقَلَّ الْعَمَلُ
وَرُبَّمَا اسْتُغْنِيَ عَنْهَا إِنْ بَدَا
وَالْفِعْلُ إِنْ لَمْ يَكْ نَاسِخًا فَلَا
وَإِنْ تُخَفَّفُ أَنْ فَاسْمُهَا اسْتَكَنَّ
وَإِنْ يَكُنْ فِعْلًا وَلَمْ يَكُنْ دُعَا
فَالْأَحْسَنُ الْفَضْلُ بِقَدْ أَوْ نَفِي أَوْ
وُخَفِّفْتُ كَأَنَّ فَنُوي

وَلَا مِنْ الْأَفْعَالِ مَا كَرَضِيَا
لَقَدْ سَمَا عَلَى الْعِدَا مُسْتَحْوِذَا
وَالْفَضْلُ وَأَسْمَا حَلَّ قَبْلَهُ الْخَبَرِ
إِعْمَالُهَا وَقَدْ يُبْقَى الْعَمَلُ
مَنْصُوبٌ إِنْ بَعْدَ أَنْ تَسْتَكْمِلَا
مَنْ دُونَ لَيْتَ وَلَعَلَّ وَكَأَنَّ
وَتَلْزِمُ اللَّامُ إِذَا مَا تُهْمَلُ
مَا نَاطِقٌ أَرَادَهُ مُعْتَمِدًا
تُلْفِيهِ غَالِيًا بِإِنَّ ذِي مُوَصَّلَا
وَالْخَبَرَ أَجْعَلُ جُمْلَةً مَنْ بَعْدَ أَنْ
وَلَمْ يَكُنْ تَصْرِيْفُهُ مُمْتَنِعَا
تَنْفِيْسِ أَوْ لَوْ وَقَلِيلٌ ذِكْرُ لَوْ
مَنْصُوبُهَا وَثَابِتًا أَيْضًا رُوي

لَا الَّتِي لِتَنْفِي الْجِنْسِ

عَمَلٌ إِنْ أَجْعَلَ لِلا فِي نَكِرَةٍ
فَانْصَبَ بِهَا مُضَافًا أَوْ مُضَارِعَةً
وَوَكَّبِ الْمُفْرَدَ فَاتِحًا كَلَا
مَرْفُوعًا أَوْ مَنْصُوبًا أَوْ مُرَكَّبًا
وَمُفْرَدًا نَعْتًا لِمَبْنِي يَلِي

مُفْرَدَةً جَاءَتْكَ أَوْ مُكَرَّرَةً
وَبَعْدَ ذَاكَ الْخَبَرَ أَذْكَرُ رَافِعَةً
حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ وَالثَّانِي أَجْعَلَا
وَإِنْ رَفَعْتَ أَوْ لَا لَا تَنْصِبَا
فَافْتَحْ أَوْ انْصِبْ أَوْ ازْفَعْ تَعْدِلِ

وَعَبَّرَ مَا يَلِي وَغَيْرَ الْمُفْرَدِ
وَالْعَطْفُ إِنْ لَمْ تَتَكَرَّرْ لَا أَحْكَمَا
وَأَعْطِ لَا مَعَ هَمْزَةٍ اسْتِفْهَامٍ
وَشَاعَ فِي ذَا الْبَابِ إِسْقَاطُ الْخَبَرِ
لَا تَبْنِ وَأَنْصِبْهُ أَوْ الرُّفْعَ أَقْصِدِ
لَهُ بِمَا لِلنَّعْتِ ذِي الْفَصْلِ انْتَمَى
مَا تَسْتَحِقُّ دُونَ الِاسْتِفْهَامِ
إِذَا الْمُرَادُ مَعَ سُقُوطِهِ ظَهَرَ

ظَنٌّ وَأَخَوَاتُهَا

انْصَبْ بِفَعْلِ الْقَلْبِ جُزْأَيِ ابْتِدَا
ظَنٌّ حَسِبْتُ وَزَعَمْتُ مَعَ عَدُوٍّ
وَهَبْ تَعَلَّمْ وَالَّتِي كَصَيِّرَا
وُخْصَ بِالْتَّغْلِيْقِ وَالْإِلْغَاءِ مَا
كَذَا تَعَلَّمْ وَلِغَيْرِ الْمَاضِ مِنْ
وَجَوُزِ الْإِلْغَاءِ لَا فِي الْإِبْتِدَا
فِي مُوْهِمِ الْإِلْغَاءِ مَا تَقَدَّمَ
وَإِنْ وَلَا لَامَ ابْتِدَاءٍ أَوْ قَسَمٍ
لِإِلْعَامِ عِرْقَانِ وَظَنُّ ثَهْمَةٍ
وَلِرَأْيِ الرُّؤْيَا أَنْتُمْ مَا لِعَلِمَا
وَلَا تُجِزْ هُنَا بِلَا دَلِيلٍ
وَكَتَّظُنُّ أَجْعَلْ تَقُولُ إِنْ وَلِي
بِغَيْرِ ظَرْفٍ أَوْ كَظَرْفٍ أَوْ عَمَلٍ
وَأَجْرِي الْقَوْلُ كَظُنُّ مُطْلَقًا
أَغْنِي رَأَى خَالَ عَلِمْتُ وَجَدَا
حَجَا دَرَى وَجَعَلَ اللَّذْكَ كَاغْتَقَدُ
أَيْضًا بِهَا أَنْصَبْ مُبْتَدَا وَخَبَرَا
مِنْ قَبْلِ هَبْ وَالْأَمْرَ هَبْ قَدْ أُلْزِمَا
سِوَاهُمَا أَجْعَلْ كُلَّ مَا لَهُ زَكْنٌ
وَأَنْوِ ضَمِيرَ الشَّانِ أَوْ لَامَ ابْتِدَا
وَالْتَزِمِ التَّغْلِيْقَ قَبْلَ نَفْيِ مَا
كَذَا وَالِاسْتِفْهَامِ ذَا لَهُ انْحَتَمَ
تَغْدِيَّةً لِوَاحِدٍ مُلْتَزَمَةً
طَالِبَ مَفْعُولَيْنِ مِنْ قَبْلِ انْتَمَى
سُقُوطَ مَفْعُولَيْنِ أَوْ مَفْعُولٍ
مُسْتَفْهَمًا بِهِ وَلَمْ يَنْفَصِلِ
وَإِنْ بَبْعُضِ ذِي فَصَلَتْ يُحْتَمَلُ
عِنْدَ سَلِيمٍ نَحْوُ قُلْ ذَا مُشْفِقًا

أَعْلَمَ وَأَرَى

إِلَى ثَلَاثَةِ رَأَى وَعَلِمَا
وَمَا لِمَفْعُولِي عَلِمْتُ مُطْلَقًا
وَأِنْ تَعَدَّيَا لِوَاحِدٍ بِلَا
وَالثَّانِ مِنْهُمَا كَثَانِي أَتْنِي كَسَا
وَكَأَرَى السَّابِقِ نَبَأَ أَخْبَرَا
عَدُّوا إِذَا صَارَا أَرَى وَأَعْلَمَا
لِلثَّانِ وَالثَّلَاثِ أَيْضًا حَقُّقًا
هَمَزِ فَلَاثْنَيْنِ بِهِ تَوَصَّلَا
فَهُوَ بِهِ فِي كُلِّ حُكْمٍ ذُو أَتْسَا
حَدَّثَ أَنْبَأَ كَذَاكَ خَبَّرَا

الْفَاعِلُ

الْفَاعِلُ الَّذِي كَمَرَفُوعِي أَتَى
وَبَعْدَ فِعْلٍ فَاعِلٌ فَإِنْ ظَهَرَ
وَجَرَّدَ الْفِعْلُ إِذَا مَا أُسْنِدَا
وَقَدْ يُقَالُ سَعِدَا وَسَعِدُوا
وَيَرْفَعُ الْفَاعِلُ فِعْلًا أَضْمَرَا
وَتَاءُ تَأْنِيثٍ تَلِي الْمَاضِي إِذَا
وَأَنْمَا تَلَزُمُ فِعْلًا مُضْمَرٍ
وَقَدْ يُبَيِّحُ الْفَضْلُ تَرْكَ التَّاءِ فِي
وَالْحَذْفُ مَعَ فَضْلٍ بِإِلَّا فَضْلًا
وَالْحَذْفُ قَدْ يَأْتِي بِإِلَّا فَضْلٍ وَمَعَ
وَالْتَّاءِ مَعَ جَمْعٍ سِوَى السَّالِمِ مِنْ
وَالْحَذْفِ فِي نِعَمِ الْفَتَاةِ اسْتَحْسَنُوا
زَيْدٌ مُنِيرًا وَجْهُهُ نِعَمَ الْفَتَى
فَهُوَ وَإِلَّا فَضْمِيرُ اسْتَتَرَ
لَاثْنَيْنِ أَوْ جَمْعٍ كَفَارَ الشُّهَدَا
وَالْفِعْلُ لِلظَّاهِرِ بَعْدَ مُسْنَدٍ
كَمِثْلِ «زَيْدٌ» فِي جَوَابِ «مَنْ قَرَأَ»
كَانَ لِأُنْثَى كَأَبَتْ هِنْدُ الْأَدَى
مُتَّصِلٍ أَوْ مُفْهِمِ ذَاتِ حَرٍ
نَحْوِ أَتَى الْقَاضِي بَنَتْ الْوَاقِفِ
كَمَا زَكَا إِلَّا فَتَاةُ ابْنِ الْعَلَا
ضَمِيرِ ذِي الْمَجَازِ فِي شِعْرِ وَقَعَ
مُذَكِّرٍ كَالْتَّاءِ مَعَ إِحْدَى اللَّبَنِ
لَأَنَّ قَضَدَ الْجِنْسِ فِيهِ بَيِّنٌ

وَالْأَصْلُ فِي الْفَاعِلِ أَنْ يَتَّصِلَا
وَقَدْ يُجَاءُ بِخِلَافِ الْأَصْلِ
وَأَخَرِ الْمَفْعُولِ إِنْ لَبَسَ حُذِرَ
وَمَا بِإِلَّا أَوْ بِإِنَّمَا أَنْحَصَرَ
وَشَاعَ نَحْوُ خَافَ رَبَّهُ عُمَرُ
وَالْأَصْلُ فِي الْمَفْعُولِ أَنْ يَنْفَصِلَا
وَقَدْ يَجِي الْمَفْعُولُ قَبْلَ الْفِعْلِ
أَوْ أَضْمَرَ الْفَاعِلُ غَيْرَ مُنَحْصَرٍ
أَخَرُ وَقَدْ يَسْبِقُ إِنْ قَصِدَ ظَهَرَ
وَشَذَّ نَحْوُ زَانَ نُورُهُ الشَّجَرُ

الثَّانِبُ عَنِ الْفَاعِلِ

يَتَوَبُّ مَفْعُولٌ بِهِ عَنْ فَاعِلٍ
فَأَوَّلُ الْفِعْلِ أَضْمَمَنَ وَالْمُتَّصِلُ
وَأَجْعَلَهُ مِنْ مُضَارِعِ مُنْفَتِحَا
وَالثَّانِي التَّالِي تَا الْمُطَاوَعَةِ
وَتَالِثُ الَّذِي بِهِمْزِ الْوَضَلِ
وَإِكْسَرِ أَوْ أَشْمَمَ فَآ ثَلَاثِي أَعْلَى
وَإِنْ بِشَكْلِ خِيفَ لَبَسَ يُجْتَنَّبُ
وَمَا لِفَا بَاعَ لِمَا الْعَيْنُ تَلِي
وَقَابِلٌ مِنْ ظَرَفٍ أَوْ مِنْ مَصْدَرٍ
وَلَا يَتَوَبُّ بَعْضُ هَٰذِي إِنْ وَجَدَ
وَبِاتِّفَاقٍ قَدْ يَتَوَبُّ الثَّانِ مِنْ
فِي بَابِ ظَنَّ وَأَرَى الْمَنْعُ اسْتَهْزَ
وَمَا سِوَى الثَّانِبِ مِمَّا عَلَقَا
فِيمَا لَهُ كَنِيلَ خَيْرُ نَائِلٍ
بِالْآخِرِ اكْسَرَ فِي مُضِيِّ كَوْصِلٍ
كَيْتَنَّتَجِي الْمَقُولِ فِيهِ يُنْتَحَى
كَالْأَوَّلِ أَجْعَلَهُ بِلَا مُنَازَعَةٍ
كَالْأَوَّلِ أَجْعَلَتْهُ كَاسْتُخْلِي
عَيْنَا وَضَمَّ جَا كَبُوعَ فَاحْتُمِلَ
وَمَا لِبَاعَ قَدْ يُرَى لِتَحْوِ حَبِّ
فِي اخْتَارَ وَانْقَادَ وَشَبَّهَ يَنْجَلِي
أَوْ حَزَفَ جَرَّ بِنِيَابَةٍ حَرِي
فِي اللَّفْظِ مَفْعُولٌ بِهِ وَقَدْ يَرِدُ
بَابُ كَسَا فِيمَا أَلْتَبَّاسُهُ أَمِنْ
وَلَا أَرَى مَنَعًا إِذَا الْقَصْدُ ظَهَرَ
بِالرَّافِعِ النَّصْبُ لَهُ مُحَقَّقًا

اشْتِغَالُ الْعَامِلِ عَنِ الْمَعْمُولِ وَتَعَدِّي الْفِعْلِ وَلِزُومُهُ

اشْتِغَالُ الْعَامِلِ عَنِ الْمَعْمُولِ

إِنْ مَضَمَرُ اسْمٍ سَابِقٍ فِعْلًا شَغَلَ
فَالسَّابِقُ انْصَبَ بِفِعْلٍ أَضْمَرَا
وَالنَّصْبُ حَتْمٌ إِنْ تَلَا السَّابِقُ مَا
وَإِنْ تَلَا السَّابِقُ مَا بِالْأَبْتِدَاءِ
كَذَا إِذَا الْفِعْلُ تَلَا مَا لَمْ يَرِدْ
وَأَخْتِيرَ نَصْبٌ قَبْلَ فِعْلٍ ذِي طَلَبٍ
وَبَعْدَ عَاطِفٍ بِلا فَضْلٍ عَلَى
وَإِنْ تَلَا الْمَعْطُوفُ فِعْلًا مُخْبِرًا
وَالرَّفْعُ فِي غَيْرِ الَّذِي مَرَّ رَجَحُ
وَفَضْلُ مَشْغُولٍ بِحَرْفِ جَرٍّ
وَسَوْ فِي ذَا الْبَابِ وَضْفًا ذَا عَمَلٍ
وَعُلُقَةً حَاصِلَةً بِتَابِعٍ

عَنْهُ بِنَّصْبٍ لَفْظِهِ أَوْ الْمَحَلِّ
حَتْمًا مُوَافِقٍ لِمَا قَدْ أَظْهَرَ
يَخْتَصُّ بِالْفِعْلِ كَأَن وَحَيْثُمَا
يَخْتَصُّ فَالرَّفْعُ التَّزِمُهُ أَبَدًا
مَا قَبْلُ مَعْمُولًا لِمَا بَعْدُ وَجِدْ
وَبَعْدَ مَا إِلَّا وَهُ الْفِعْلُ غَلَبَ
مَعْمُولٍ فِعْلٍ مُسْتَقَرٌّ أَوَّلًا
بِهِ عَنِ اسْمٍ فَأَعْطِفْنِ مُخَيَّرًا
فَمَا أُبَيِّحُ أَفْعَلَ وَدَعُ مَا لَمْ يُبَيِّحْ
أَوْ بِإِضَافَةٍ كَوَضَلٍ يَجْرِي
بِالْفِعْلِ إِنْ لَمْ يَكُ مَانِعٌ حَصَلَ
كَعُلُقَةٍ بِنَفْسِ الْأِسْمِ الْوَاقِعِ

تَعَدِّي الْفِعْلِ وَلِزُومُهُ

هَذَا غَيْرُ مَضْمَرٍ بِهِ نَحْوُ عَمِلَ
عَنْ فَاعِلٍ نَحْوُ تَدَبَّرْتُ الْكُتُبَ
لِزُومِ أَفْعَالِ السَّجَايَا كَنَهْمِ
وَمَا اقْتَضَى نَظَافَةً أَوْ دَنَسًا
لِوَاجِدٍ كَمَدَّهُ فَامْتَدَّ

عَلَامَةُ الْفِعْلِ الْمُعَدَّى أَنْ تَصِلَ
فَانْصَبَ بِهِ مَفْعُولُهُ إِنْ لَمْ يَنْبُ
وَلَا زِمَ غَيْرُ الْمُعَدَّى وَحَتْمٌ
كَذَا أَفْعَلَلَّ وَالْمُضَاهِي أَفْعَسَسَا
أَوْ عَرَضًا أَوْ طَاوَعَ الْمُعَدَّى

وَعَدًا لَازِمًا بِحَرْفِ جَرٍّ
نَقْلًا وَفِي أَنَّ وَأَنْ يَطْرُدُ
وَالْأَصْلُ سَبْقُ فَاعِلٍ مَعْنَى كَمَنْ
وَيَلْزَمُ الْأَصْلُ لِمُوجِبٍ عَرَا
وَحَذَفَ فَضْلُهُ أَجْزُ إِنَّ لَمْ يَضُرْ
وَيُحَذَفُ النَّاصِبُهَا إِنْ عَلِمَا

التَّنَازُعُ فِي الْعَمَلِ

إِنْ عَامِلَانِ اقْتَضَيَا فِي أَسْمِ عَمَلٍ
وَالثَّانِ أَوْلَى عِنْدَ أَهْلِ الْبَصْرَةِ
وَأَعْمَلِ الْمُهْمَلِ فِي ضَمِيرِ مَا
كَيْخَسِنَانِ وَيُسِيءُ أَبْنَاكَ
وَلَا تَجِءْ مَعَ أَوَّلٍ قَدْ أَهْمَلَا
بَلْ حَذَفَهُ الْزَمَ إِنْ يَكُنْ غَيْرَ خَبَرٍ
وَأَظْهَرَ أَنْ يَكُنْ ضَمِيرُ خَبَرَا
نَحْوُ أَظُنُّ وَيَظُنُّنِي أَخَا

قَبْلُ فَلِلْوَاحِدِ مِنْهُمَا الْعَمَلُ
وَاخْتَارَ عَكْسًا غَيْرُهُمْ ذَا أَسْرَهُ
تَنَازَعَاهُ وَالتَّزِمَ مَا التَّزِمَا
وَقَدْ بَغَى وَاعْتَدَيَا عَبْدَاكَ
بِمُضْمَرٍ لِعَلَّامٍ رَفَعَ أَوْهَلَا
وَأَخْرَجَهُ إِنْ يَكُنْ هُوَ الْخَبَرُ
لِعَلَّامٍ مَا يُطَابِقُ الْمُفَسِّرَا
زَيْدَا وَعَمْرَا أَخَوَيْنِ فِي الرَّخَا

الْمَفْعُولُ الْمُطْلَقُ

الْمَصْدَرُ اسْمٌ مَا سِوَى الزَّمَانِ مِنْ
بِمِثْلِهِ أَوْ فِعْلٍ أَوْ وَصْفٍ نُصِبَ
تَوْكِيدًا أَوْ نَوْعًا يُبَيِّنُ أَوْ عَدَدَ

مَذْلُولِي الْفِعْلِ كَأَمِنْ مِنْ أَمِنْ
وَكَوْنُهُ أَصْلًا لِهَذَيْنِ انْتُخِبَ
كَسِرَتْ سَيَرَتَيْنِ سَيَرِ ذِي رَشَدَ

المَفْعُولُ لَهُ وَالْمَفْعُولُ فِيهِ وَهُوَ الْمُسَمَّى ظَرْفًا

وَقَدْ يَثُوبُ عَنْهُ مَا عَلَيْهِ دَلٌّ
وَمَا لِتَوْكِيدِ فَوَحْدِ أَبَدًا
وَحَذَفُ عَامِلِ الْمُؤَكَّدِ أَمْتَنَعُ
وَالْحَذَفُ حَثَمَ مَعَ آتِ بَدَلًا
وَمَا لِتَفْصِيلِ كَأَمَّا مَنَّا
كَذَا مُكَرَّرٌ وَذُو حَضِرٍ وَرَدٌ
وَمِنْهُ مَا يَدْعُوهُ مُؤَكَّدًا
نَحْوُ لَهُ عَلَيَّ أَلْفَ عُرْفًا
كَذَاكَ ذُو التَّشْبِيهِ بَعْدَ جُمْلَةٍ
كَلِي بُكَاءِ ذَاتِ عُضْلَةٍ

المَفْعُولُ لَهُ

يُنْصَبُ مَفْعُولًا لَهُ الْمَصْدَرُ إِنْ
وَهُوَ بِمَا يَعْمَلُ فِيهِ مُتَّخِذٌ
فَاجْرُزُهُ بِالْحَرْفِ وَلَيْسَ يَمْتَنِعُ
وَقُلٌّ أَنْ يَضْحَبَهَا الْمُجَرَّدُ
«لَا أَقْعُدُ الْجُبْنَ عَنِ الْهَيْجَاءِ
أَبَانَ تَغْلِيلًا كَخَذَ شُكْرًا وَدِنْ
وَقَتًا وَقَاعِلًا وَإِنْ شَرَطَ فَقَدْ
مَعَ الشُّرُوطِ كَلِيزْهَدِ ذَا قَنِعٍ
وَالْعَكْسُ فِي مَضْحُوبٍ أَلْ وَأَنْشَدُوا
وَلَوْ تَوَالَتْ زُمَرُ الْأَعْدَاءِ»

المَفْعُولُ فِيهِ وَهُوَ الْمُسَمَّى ظَرْفًا

الظَّرْفُ وَقْتُ أَوْ مَكَانٌ ضَمَّنَا
فَأَنْصَبَهُ بِالْوَاقِعِ فِيهِ مُظْهَرًا
وَكُلُّ وَقْتٍ قَابِلٌ ذَاكَ وَمَا
فِي بِاطْرَادِ كَهُنَا أَمَكْتُ أَرْمَنًا
كَانَ وَإِلَّا فَأَنْسَوِهِ مُقَدَّرًا
يَقْبَلُهُ الْمَكَانُ إِلَّا مُبْهَمًا

نَحْوُ الْجِهَاتِ وَالْمَقَادِيرِ وَمَا
وَشَرَطُ كَوْنِ ذَا مَقِيسًا أَنْ يَقَعَ
وَمَا يُرَى ظَرْفًا وَغَيْرَ ظَرْفٍ
وَغَيْرُ ذِي التَّصَرُّفِ الَّذِي لَزِمَ
وَقَدْ يَنْوِبُ عَنْ مَكَانٍ مَصْدَرُ
صِيغٍ مِنَ الْفِعْلِ كَمَرَمَى مِنْ رَمَى
ظَرْفًا لِمَا فِي أَصْلِهِ مَعَهُ اجْتَمَعَ
فَذَاكَ ذُو تَصَرُّفٍ فِي الْعَرْفِ
ظَرْفِيَّةً أَوْ شَبْهَهَا مِنَ الْكَلِمِ
وَذَاكَ فِي ظَرْفِ الزَّمَانِ يَكْثُرُ

المَفْعُولُ مَعَهُ

يُنْصَبُ تَالِي الْوَائِ مَفْعُولًا مَعَهُ
بِمَا مِنَ الْفِعْلِ وَشَبْهِهِ سَبَقَ
وَبَعْدَ مَا اسْتَفْهَمَ أَوْ كَيْفَ نَصَبَ
وَالْعَطْفُ إِنْ يُمَكِّنُ بِلَا ضَعْفٍ أَحَقُّ
وَالنَّصْبُ إِنْ لَمْ يَجْزِ الْعَطْفُ يَجِبُ
فِي نَحْوِ سِيرِي وَالطَّرِيقِ مُسْرِعَهُ
ذَا النَّصْبُ لَا بِالْوَائِ فِي الْقَوْلِ الْأَحَقُّ
بِفِعْلِ كَوْنٍ مُضْمَرٍ بَعْضُ الْعَرَبِ
وَالنَّصْبُ مُخْتَارٌ لَدَى ضَعْفِ النَّسَقِ
أَوْ اعْتَقَدَ إِضْمَارَ عَامِلٍ تُصِيبُ

الْإِسْتِثْنَاءُ

مَا اسْتَثْنَيْتَ إِلَّا مَعَ تَمَامٍ يَنْتَصِبُ
إِتْبَاعُ مَا اتَّصَلَ وَأَنْصَبَ مَا انْقَطَعَ
وَعَيْرُ نَصْبٍ سَابِقٍ فِي النَّفْيِ قَدْ
وَإِنْ يُفَرِّغُ سَابِقُ إِلَّا لِمَا
وَأَلْغَ إِلَّا ذَاتَ تَوْكِيدٍ كَلَا
وَإِنْ تُكْرَرْ لَا لِتَوْكِيدٍ فَمَعَ
فِي وَاحِدٍ مِمَّا بِلَا اسْتِثْنَاءٍ
وَبَعْدَ نَفْيٍ أَوْ كَنَفْيٍ اسْتِخْبَ
وَعَنْ تَمِيمٍ فِيهِ إِبْدَالٌ وَقَعَ
يَأْتِي وَلَكِنْ نَصْبُهُ أَخْتَرُ إِنْ وَرَدَ
بَعْدَ يَكُنْ كَمَا لَوْ أَلَا عُدِمَا
تَمَرُّزُ بِهِمْ إِلَّا الْفَتَى إِلَّا أَلْعَلَا
تَفْرِيعُ التَّأْثِيرِ بِالْعَامِلِ دَغْ
وَلَيْسَ عَنْ نَصْبٍ سِوَاهُ مُغْنِي

نَضَبَ الْجَمِيعِ أَحْكُمَ بِهِ وَالتَّزَمِ
مِنْهَا كَمَا لَوْ كَانَ دُونَ زَائِدٍ
وَحُكْمُهَا فِي الْقَضْدِ حُكْمُ الْأَوَّلِ
بِمَا لِمُسْتَثْنَى بِإِلَّا نُسَبَا
عَلَى الْأَصَحِّ مَا لِغَيْرِ جُعِلَا
وَبَعْدَا وَبَيَسُكُونُ بَعْدَ لَا
وَبَعْدَ مَا أَنْصَبَ وَأَنْجَرَا قَدْ يَرُدُّ
كَمَا هُمَا إِنْ نَصَبَا فِعْلَانِ
وَقِيلَ حَاشَ وَحَاشَا فَأَخْفِظْهُمَا

وَدُونَ تَفْرِيعٌ مَعَ التَّقْدِمِ
وَأَنْصَبَ لِتَأْخِيرٍ وَجِئَ بِوَاحِدٍ
كَلِمَ يَفُؤَا إِلَّا أَمْرُؤُ إِلَّا عَلِي
وَأَسْتَثْنِ مَجْرُورًا بِغَيْرِ مُعْرَبَا
وَلِسَوَى سَوَى سَوَاءٍ أَجْعَلَا
وَأَسْتَثْنِ نَاصِبَا بَلَيْسَ وَخَلَا
وَأَجْرُزُ بِسَابِقِي يَكُونُ إِنْ تُرَدُّ
وَحَيْثُ جَرًّا فَهُمَا حَرْفَانِ
وَكَخَلَا حَاشَا وَلَا تَضَحَبَ مَا

الْحَالُ

مُفْهِمٌ فِي حَالِ كَ «فَرَدَا» أَذْهَبُ
يَغْلِبُ لَكِنْ لَيْسَ مُسْتَحَقًّا
مُبْدِي تَأْوِيلٍ بِلَا تَكْلُفٍ
وَكَرَّ زَيْدٌ أَسَدًا أَيْ كَأَسَدٍ
تَنْكِيرُهُ مَعْنَى كَوُحْدَكَ أَجْتَهَدُ
بِكَثْرَةِ كَبَغْتَةٍ زَيْدٌ طَلَعَ
لَمْ يَتَأَخَّرْ أَوْ يُخَصِّصْ أَوْ يَبْنِ
يَبْنِ أَمْرُؤَ عَلَى أَمْرِيءَ مُسْتَسْهِلَا
أَبُوا وَلَا أَمْنَعُهُ فَقَدْ وَرَدَ

الْحَالُ وَصَفَ فَضْلَةً مُنْتَصِبُ
وَكَوْنُهُ مُنْتَقِلًا مُشْتَقًّا
وَيَكْثُرُ الْجُمُودُ فِي سِعْرِ وَفِي
كَبِغِهِ مُدًّا بِكَذَا يَدَا يَبِيدُ
وَالْحَالُ إِنْ عُرِفَ لَفْظًا فَاغْتَقِدْ
وَمَضَدَرٌ مُنْكَرٌ حَالًا يَقَعُ
وَلَمْ يُنْكَرْ عَالِيًا دُونَ الْحَالِ إِنْ
مِنْ بَعْدِ نَفْيٍ أَوْ مُضَاهِيهِ كَلَا
وَسَبَقَ حَالٍ مَا بِحَرْفٍ جَرٍّ قَدْ

وَلَا تُجْزَ حَالًا مِّنَ الْمُضَافِ لَهُ
 أَوْ كَانَ جُزْءَ مَالِهِ أَضِيفًا
 وَالْحَالُ إِن يُنْصَبُ بِفِعْلِ صُرْفًا
 فَجَائِزٌ تَقْدِيمُهُ كَمُسْرَعًا
 وَعَامِلٌ ضَمَّنَ مَعْنَى الْفِعْلِ لَا
 كَمِثْلِكَ لَيْتَ وَكَأَنَّ وَتَذَرُ
 وَنَحْوُ: زَيْدٌ مُفْرَدًا أَنْفَعُ مِنْ
 وَالْحَالُ قَدْ يَجِيءُ ذَا تَعَدُّدٍ
 وَعَامِلُ الْحَالِ بِهَا قَدْ أَكْثَرُ
 وَإِنْ تُؤَكَّدُ جُمْلَةٌ فَمُضْمَرُ
 وَمَوْضِعُ الْحَالِ تَجِيءُ جُمْلَةٌ
 وَذَاتُ بَدْءٍ بِمُضَارِعٍ ثَبَتَتْ
 وَذَاتُ وَاوٍ بَعْدَهَا أَنْوَ مُبْتَدَا
 وَجُمْلَةُ الْحَالِ سِوَى مَا قُدِّمَ
 وَالْحَالُ قَدْ يُحذفُ مَا فِيهَا عَمِلَ

إِلَّا إِذَا اقْتَضَى الْمُضَافُ عَمَلَهُ
 أَوْ مِثْلَ جُزْئِهِ فَلَا تَحِيْفًا
 أَوْ صِفَةً أَشْبَهَتْ الْمُصْرَفًا
 ذَا رَاحِلٍ وَمُخْلِصًا زَيْدٌ دَعَا
 حُرُوفُهُ مُؤَخَّرًا لَنْ يَغْمَلَا
 نَحْوُ: سَعِيدٌ مُسْتَقِرًّا فِي هَجَرَ
 عَمِرُو مُعَانًا مُسْتَجَارًا لَنْ يَهِنَ
 لِمُفْرَدٍ فَاعِلَمَ وَغَيْرِ مُفْرَدٍ
 فِي نَحْوِ لَا تَعَثْ فِي الْأَرْضِ مُفْسِدًا
 عَامِلَهَا وَلَفْظُهَا يُؤَخَّرُ
 كَجَاءَ زَيْدٌ وَهُوَ نَاوٍ رَحَلَهُ
 حَوَتْ ضَمِيرًا وَمِنْ الْوَائِ خَلَتْ
 لَهُ الْمُضَارِعُ أَجْعَلَنَّ مُسْنَدًا
 بِوَائٍ أَوْ بِمُضْمَرٍ أَوْ بِهِمَا
 وَيَغضُ مَا يُحذفُ ذِكْرُهُ حُظِلَ

التَّمْيِيزُ

يُنْصَبُ تَمْيِيزًا بِمَا قَدْ فُسِّرَ
 وَمَنْوَيْنِ عَسَلًا وَتَمْرًا
 أَضَفْتَهَا كَ «مُدُّ حِنْطَةٍ غَدًا»
 نِسْمٌ بِمَعْنَى مِنْ مُبِينٌ نَكِرَةٌ
 كَشِبْرِ أَرْضًا وَقَفِيرٌ بُرًّا
 يَبْغَدُ ذِي وَشِبْهَهَا إِذَا

إِنْ كَانَ مِثْلَ مِلءِ الْأَرْضِ ذَهَبًا
مُفَضَّلًا كَأَنْتَ أَعْلَى مَنْزِلًا
مَيِّزٌ كَأَكْرَمِ آبَائِي بِكْرِ آبَا
وَالْفَاعِلِ الْمَعْنَى كَطَبِ نَفْسًا تُفْذِ
وَالْفِعْلُ ذُو التَّضْرِيفِ نَزَرًا سُبِقًا

وَالنَّضْبُ بَعْدَ مَا أُضِيفَ وَجَبًا
وَالْفَاعِلِ الْمَعْنَى أَنْصَبَنَ بِأَفْعَلًا
وَبَعْدَ كُلِّ مَا أَقْتَضَى تَعَجُّبًا
وَأَجْرُزُ بَيْنَ إِنْ شِئْتَ غَيْرَ ذِي الْعَدَدِ
وَعَامِلِ التَّمْيِيزِ قَدَمٌ مُطْلَقًا

حُرُوفُ الْجَرِّ

حَتَّى خَلَا حَاشَا عَدَا فِي عَنْ عَلَى
وَالْكَافُ وَالْبَاءُ وَلَعَلَّ وَمَتَى
وَالْكَافُ وَالْوَاوُ وَرَبُّ وَالْتَّاءُ
مُنْكَرٌ وَالْتَّاءُ لِلَّهِ وَرَبُّ
نَزَرَ كَذَا كَهَا وَنَحْوُهُ أَتَى
بَيْنَ وَقَدْ تَأْتِي لِبَدْ الْأُزْمَةِ
نَكْرَةً كَمَا لِبَاغٍ مِنْ مَفْرُ
وَمِنْ وَبَاءٍ يُفْهِمَانِ بَدَلًا
تَعْدِيَّةً أَيْضًا وَتَغْلِيلٍ قُفِي
وَفِي وَقَدْ يُبَيِّنَانِ السَّبَبَا
وَمِثْلَ مَعَ وَمِنْ وَعَنْ بِهَا أَنْطِقِ
بِعَنْ تَجَاوَزًا عَنْ مَن قَدْ فَطَنَ

هَآكَ حُرُوفُ الْجَرِّ وَهِيَ مِنْ إِلَى
مُنْذُ مُنْذُ رَبِّ اللَّامُ كَيَّ وَآوُ وَتَا
بِالظَّاهِرِ أَخْصَصْ مُنْذُ مُنْذُ وَحَتَّى
وَأَخْصَصْ بِمُنْذُ وَمُنْذُ وَقْتًا وَبِرَبِّ
وَمَا رَوَوْا مِنْ نَحْوِ رَبِّهِ فَتَى
بَعْضُ وَبَيَّنَّ وَابْتَدَى فِي الْأَمْكِنَةِ
وَزَيْدٌ فِي نَفِي وَشَبَّهَهُ فَجَرَ
لِلْأَنْتِهَا حَتَّى وَلَامٌ وَإِلَى
وَاللَّامُ لِلْمَلِكِ وَشَبَّهَهُ وَفِي
وَزَيْدٌ وَالظَّرْفِيَّةُ اسْتَبِينَ بِبَا
بِالْبَاءِ اسْتَعِينَ وَعَدُّ عَوَّضُ أَلْصِقِ
عَلَى لِلِاسْتِغْلَا وَمَعْنَى فِي وَعَنْ

وَقَدْ تَجِي مَوْضِعَ بَعْدٍ وَعَلَى
شَبَّهَ بِكَافٍ وَبِهَا التَّغْلِيلُ قَدْ
وَأَسْتَعْمِلَ أَسْمَاً وَكَذَا عَنْ وَعَلَى
وَمُذْ وَمُنْذُ أَسْمَانِ حَيْثُ رَفَعَا
وَإِنْ يَجْرَا فِي مُضِيِّ فَكَمِنْ
وَبَعْدَ مِنْ وَعَنْ وَبَاءَ زَيْدَ مَا
وَزَيْدَ بَعْدَ رُبِّ وَالْكَافِ فَكَفَ
وَحَذِفْتُ رُبَّ فَجَرَّتْ بَعْدَ بَلْ
وَقَدْ يُجْرُ بِسَوَى رُبِّ لَدَى

كَمَا عَلَى مَوْضِعَ عَنْ قَدْ جُعِلَا
يُعْنَى وَزَائِدَا لِتَوْكِيدِ وَرَدْ
مِنْ أَجْلِ ذَا عَلَيْهِمَا مِنْ دَخَلَا
أَوْ أَوْلِيَا الْفِعْلِ كَجِئْتُ مُذْ دَعَا
هُمَا وَفِي الْحُضُورِ مَعْنَى فِي أَسْتَبْنِ
فَلَمْ يَعْقُ عَنْ عَمَلٍ قَدْ عَلِمَا
وَقَدْ يَلِيهِمَا وَجَرُّ لَمْ يُكْفَ
وَالْفَا وَبَعْدَ الْوَاوِ شَاعَ ذَا الْعَمَلِ
حَذِفَ وَبَعْضُهُ يُرَى مُطَرِّدَا

الإضافة

نَوْنًا تَلِي الْإِعْرَابَ أَوْ تَنْوِينًا
وَالثَّانِي أَجْرُزُ وَأَنْوٍ مِنْ أَوْ فِي إِذَا
لِمَا سِوَى ذَيْنِكَ وَأَخْصَصُ أَوْ لَا
وَإِنْ يُشَابِهَ الْمُضَافُ يَفْعَلُ
كَرُبَّ رَاجِيْنَا عَظِيمِ الْأَمَلِ
وَذِي الْإِضَافَةِ أَسْمُهَا لَفْظِيَّةٌ
وَوَصْلُ أَنْ بِذَا الْمُضَافِ مُغْتَفَرُ
أَوْ بِالَّذِي لَهُ أَضِيفَ الثَّانِي
وَكَوْنُهَا فِي الْوَصْفِ كَافٍ إِنْ وَقَعَ

مِمَّا تُضِيفُ أَخَذِفَ كَطُورِ سِينَا
لَمْ يَضْلُحْ إِلَّا ذَاكَ وَاللَّامُ خُذَا
أَوْ أَعْطَاهِ التَّغْرِيفَ بِالَّذِي تَلَا
وَصَفًا فَعَنْ تَنْكِيرِهِ لَا يُغْزَلُ
مُرُوعِ الْقَلْبِ قَلِيلِ الْحِيلِ
وَتِلْكَ مَحْضَةٌ وَمَعْنَوِيَّةٌ
إِنْ وَصَلَتْ بِالثَّانِ كَالْجَعْدِ الشَّعْرِ
كَزَيْدِ الضَّارِبِ رَأْسِ الْجَانِي
مَثْنَى أَوْ جَمْعًا سَبِيلُهُ اتَّبَعَ

وَرُبَّمَا أَكْسَبَ ثَانٍ أَوْ لَا
وَلَا يُضَافُ اسْمٌ لِمَا بِهِ اتَّحَدُ
وَبَعْضُ الْأَسْمَاءِ يُضَافُ أَبَدًا
وَبَعْضُ مَا يُضَافُ حَتَّمَا امْتَنَعَ
كَوَحْدَ لَبَّى وَدَوَالِي سَعْدِي
وَأَلْزَمُوا إِضَافَةً إِلَى الْجُمْلِ
إِفْرَادُ إِذْ وَمَا كِلِذْ مَعْنَى كِلِذْ
وَأَبْنِ أَوْ أَغْرِبْ مَا كِلِذْ قَدْ أَجْرِيَا
وَقَبْلَ فِعْلٍ مُغْرَبٍ أَوْ مُبْتَدَأٍ
وَأَلْزَمُوا إِذَا إِضَافَةً إِلَى
لِمَفْهِمِ اثْنَيْنِ مُعَرَّفٍ بِلَا
وَلَا تُضِيفُ لِمُفْرَدٍ مُعَرَّفٍ
أَوْ تَنْوِي الْأَجْزَا وَأَخْصَصْنَ بِالْمَعْرِفَةِ
وَإِنْ تَكُنْ شَرْطًا أَوْ اسْتِفْهَامًا
وَأَلْزَمُوا إِضَافَةً لَدُنْ فَجَرُّ
وَمَعَ مَعَ فِيهَا قَلِيلٌ وَنُقِلَ
وَأُضْمِمَ بِنَاءً غَيْرًا أَنْ عَدِمَتْ مَا
قَبْلُ كَ «غَيْرُ بَعْدُ حَسْبُ أَوَّلُ»

تَأْنِيثًا إِنْ كَانَ الْحَذْفُ مُوْهَلًا
مَعْنَى وَأَوَّلُ مُوْهَمًا إِذَا وَرَدَ
وَبَعْضُ ذَا قَدْ يَأْتِ لَفْظًا مُفْرَدًا
إِيْلَاؤُهُ اسْمًا ظَاهِرًا حَيْثُ وَقَعَ
وَشَذُّ إِيْلَاءٍ يَدَيَّ لِلْبَيِّ
حَيْثُ وَإِذْ وَإِنْ يُنَوَّنُ يُحْتَمَلُ
أُضِيفَ جَوَازًا نَحْوُ حِينَ جَاءَ نُبِذَ
وَأَخْتَرُ بِنَا مَثَلُوا فِعْلٍ بُنِيَا
أَغْرِبَ وَمَنْ بَنَى فَلَنْ يُفَنِّدَا
جُمْلِ الْأَفْعَالِ كَهُنَّ إِذَا أَعْتَلَى
تَفَرَّقِي أُضِيفَ كِلْتَا وَكِلا
أَيَّا وَإِنْ كَرَّرْتَهَا فَأُضِيفَ
مَوْضُوعَةً أَيَّا وَبِالْعَكْسِ الصِّفَةِ
فَمُطْلَقًا كَمَلْ بِهَا الْكَلَامَا
وَنَضَبُ غُدُوَّةٍ بِهَا عَنْهُمْ نَذَرُ
فَتَحَّ وَكَسْرٌ لِسُكُونٍ يَتَّصِلُ
لَهُ أُضِيفَ نَاوِيَا مَا عُدِمَا
وَدُونَ وَالْجِهَاتُ أَيْضًا وَعَلَّ

وَأَعْرَبُوا نَضَبًا إِذَا مَا نُكِّرَا
وَمَا يَلِي الْمُضَافَ يَأْتِي خَلْقًا
وَرَبِّمَا جَرُّوا الَّذِي أَبَقُوا كَمَا
لَكِنْ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ مَا حَذَفَ
وَيُحَذَفُ الثَّانِي فَيَبْقَى الْأَوَّلُ
بِشَرْطِ عَطْفٍ وَإِضَافَةٍ إِلَى
فَضْلٍ مُضَافٍ شِبْهِ فِعْلٍ مَا نَصَبَ
فَضْلُ يَمِينٍ وَأَضْطَرَّازًا وَجَدَا

المُضَافُ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ

آخِرَ مَا أُضِيفَ لِيَا أَكْسِرَ إِذَا
أَوْ يَكُ كَابَنَيْنِ وَزَيْدَيْنِ فِذِي
وَتُدْعَمُ أَلْيَا فِيهِ وَالْوَاوُ وَإِنْ
وَأَلْفَا سَلَّمَ وَفِي الْمَقْصُورِ عَنْ
لَمْ يَكُ مُعْتَلًّا كَرَامَ وَقَدْ
جَمِيعُهَا أَلْيَا بَعْدَ فَتْحِهَا اخْتِذِي
مَا قَبْلَ وَآوِ ضَمًّا فَاكْسِرْهُ يَهْنُ
هُذِيلِ اتَّقِلَابُهَا يَاءٌ حَسَنٌ

إِعْمَالُ الْمَصْدَرِ

بِفِعْلِهِ الْمَصْدَرُ أَلْحَقُ فِي الْعَمَلِ
إِنْ كَانَ فِعْلٌ مَعَ أَنْ أَوْ مَا يَحُلُ
وَبَعْدَ جَرِّهِ الَّذِي أُضِيفَ لَهُ
وَجَرٌّ مَا يَتَّبِعُ مَا جَرَّ وَمَنْ
مُضَافًا أَوْ مُجَرَّدًا أَوْ مَعَ أَلِ
مَحَلَّهُ وَلَا سَمَ مَصْدَرِ عَمَلٍ
كَمَلٍ بِنَصْبٍ أَوْ بَرَفِعِ عَمَلُهُ
رَاعَى فِي الْإِتْبَاعِ الْمَحَلَّ فَحَسَنٌ

إِعْمَالُ أَسْمِ الْفَاعِلِ

كَفَعْلِهِ أَسْمُ فَاعِلٍ فِي الْعَمَلِ
إِنْ كَانَ عَنْ مُضِيِّهِ بِمَعْرِزٍ
وَوَلِيَّ اسْتِفْهَامًا أَوْ حَرْفَ نِدَا
أَوْ نَفْيًا أَوْ جَا صِفَةً أَوْ مُسْنَدًا
وَقَدْ يَكُونُ نَعْتًا مَحذُوفٍ عُرِفَ
فَيَسْتَحِقُّ الْعَمَلَ الَّذِي وُصِفَ
وَأِنْ يَكُنْ صِلَةً فَبِالْمُضِيِّ
وَعَبْرِهِ إِعْمَالُهُ قَدْ أَرْتَضِي
فَعَّالٌ أَوْ مِفْعَالٌ أَوْ فَعُولٌ
فِي كَثَرَةٍ عَنْ فَاعِلٍ بِدِيلٍ
فَيَسْتَحِقُّ مَا لَهُ مِنْ عَمَلٍ
وَفِي فَعِيلٍ قَلٌّ ذَا وَفَعِلٍ
وَمَا سِوَى الْمُفْرَدِ مِثْلُهُ جُعِلَ
فِي الْحُكْمِ وَالشُّرُوطِ حَيْثُمَا عَمِلَ
وَأَنْصَبَ بِذِي الْإِعْمَالِ تَلَوًا وَأَخْفِضَ
وَهُوَ لِنَصْبِ مَا سِوَاهُ مُقْتَضِي
وَأَجْرُزٌ أَوْ أَنْصَبَ تَابِعَ الَّذِي أَنْخَفَضَ
كَمُبْتَغِي جَاءِ وَمَالًا مَنْ نَهَضَ

وَكُلُّ مَا قُرِّرَ لِاسْمٍ فَاعِلٍ
يُغْطَى اسْمُ مَفْعُولٍ بِلَا تَفَاضُلٍ
فَهُوَ كَفِعْلِ صِيغٍ لِلْمَفْعُولِ فِي
مَعْنَاهُ كَالْمُعْطَى كَفَافًا يَكْتَفِي
وَقَدْ يُضَافُ ذَا إِلَى اسْمٍ مُرْتَفِعٍ
مَعْنَى كـ «مَحْمُودُ الْمَقَاصِدِ الْوَرَعُ»

أَبْنِيَّةُ الْمَصَادِرِ

فَعْلٌ قِيَاسٌ مَصْدَرِ الْمُعْدَى
وَفِعْلَ اللَّازِمِ بَابُهُ فَعَلَنَ
وَفَعْلَ اللَّازِمِ مِثْلَ قَعَدَا
مَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَوْجِبًا فِعَالًا
فَأَوَّلُ لِذِي أَمْتِنَاعٍ كَأَبَى
لِلدَّاءِ فُعَالٌ أَوْ لَصَوْتٍ وَشَمَلَنَ
فُعُولَةٌ فَعَالَةٌ لِفُعَالًا
وَمَا أَتَى مُحَالِفًا لِمَا مَضَى
وَعَبَّرَ ذِي ثَلَاثَةِ مَقْيَسٍ
وَزَكَّاهُ تَزْكِيَةً وَأَجْمَلًا
وَأَسْتَعِيدَ اسْتِعَادَةً ثُمَّ أَقِمَ
وَمَا يَلِي الْآخِرُ مُدًّا وَافْتَحَا
مِنْ ذِي ثَلَاثَةِ كَرَدٍّ رَدًّا
كَفَرَحَ وَكَجَوَى وَكَشَلَنَ
لَهُ فُعُولٌ بِأَطْرَادٍ كَغَدَا
أَوْ فَعَلَانَا فَأَذَرَ أَوْ فَعَالًا
وَالثَّانِ لِلَّذِي افْتَضَى تَقَلُّبًا
سَيَّرَا وَصَوَّتَا الْفَعِيلُ كَصَهَلَنَ
كَسَهَلَ الْأَمْرُ وَزَيْدٌ جَزُلًا
فَنَابَهُ الثَّقُلُ كَسُخِطَ وَرَضَا
مَصْدَرُهُ كَقُدِّسَ التَّقْدِيسُ
إِجْمَالٌ مِنْ تَجْمُلًا تَجْمَلًا
إِقَامَةٌ وَعَالِيًّا ذَا التَّالِزِ
مَعَ كَسَرٍ تَلَوِ الثَّانِ مِمَّا افْتُتِحَا

بِهَمْزٍ وَضَلٍ كَاضْطَفَى وَضُمَّ مَا
فِعْلَالٌ أَوْ فَعْلَلَةٌ لِفَعْلَلَا
لِفَاعِلِ الْفِعَالِ وَالْمُفَاعَلَةِ
وَفَعْلَةٌ لِمَرَّةٍ كَجَلَسَهُ
فِي غَيْرِ ذِي الثَّلَاثِ بِالتَّاءِ الْمَرَّةَ
يَرْبَعُ فِي أَمْثَالِ قَدْ تَلَمَّلَمَا
وَأَجْعَلُ مَقِيسًا ثَانِيًا لَا أَوَّلًا
وَغَيْرُ مَا مَرَّ السَّمَاعُ عَادَلَهُ
وَفَعْلَةٌ لِهَيْئَةٍ كَجَلَسَهُ
وَشَدَّ فِيهِ هَيْئَةٌ كَالخِمْرَةِ

أَبْنِيَّةُ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَالْمَفْعُولِينَ

وَالصِّفَاتِ الْمُشَبَّهَةِ بِهَا

كَفَاعِلٍ صُغِ اسْمُ فَاعِلٍ إِذَا
وَهُوَ قَلِيلٌ فِي فَعَلْتُ وَفَعِلَ
وَأَفْعَلُ فَعْلَانُ نَحْوُ أَشِيرَ
وَفَعْلُ أَوْلَى وَفَعِيلٌ بِفَعْلٍ
وَأَفْعَلُ فِيهِ قَلِيلٌ وَفَعْلُ
وَزِنَةُ الْمُضَارِعِ اسْمُ فَاعِلٍ
مَعَ كَسْرِ مَثَلُو الْأَخِيرِ مُطْلَقًا
وَإِنْ فَتَحَتْ مِنْهُ مَا كَانَ أَنْكَسَرَ
وَفِي اسْمِ مَفْعُولِ الثَّلَاثِيِّ أَطْرَدَ
وَنَابَ نَقْلًا عَنْهُ ذُو فَعِيلٍ
مِنْ ذِي ثَلَاثَةٍ يَكُونُ كَعَذَا
غَيْرَ مُعَدَّى بَلْ قِيَاسُهُ فَعِلُ
وَنَحْوُ صَدَيَانِ وَنَحْوُ الْأَجْهَرِ
كَالضَّخْمِ وَالْجَمِيلِ وَالْفِعْلُ جَمْلُ
وَبِسَوَى الْفَاعِلِ قَدْ يَغْنَى فَعْلُ
مِنْ غَيْرِ ذِي الثَّلَاثِ كَالْمُواصِلِ
وَضُمَّ مِيمَ زَائِدٍ قَدْ سَبَقَا
صَارَ اسْمُ مَفْعُولٍ كِمَثَلِ الْمُتَنَظَّرِ
زِنَةُ مَفْعُولٍ كَأَتِ مِنْ قَصْدِ
نَحْوُ فَتَاةٍ أَوْ فَتَى كَحِيلِ

الصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ بِاسْمِ الْفَاعِلِ

صِفَةُ اسْتُخْسِنَ جَرُّ فَاعِلٍ
مَعْنَى بِهَا الْمُشَبَّهَةُ اسْمُ الْفَاعِلِ

وَصَوَّغَهَا مِنْ لَازِمٍ لِحَاضِرٍ كَطَاهِرِ الْقَلْبِ جَمِيلِ الظَّاهِرِ
وَعَمَلُ أَسْمٍ فَاعِلٍ الْمُعْدَى لَهَا عَلَى الْحَدِّ الَّذِي قَدْ حُدًّا
وَسَبَقُ مَا تَعْمَلُ فِيهِ مُجْتَنَّبُ وَكَوْنُهُ ذَا سَبَبِيَّةٍ وَجَبُ
فَارْفَعِ بِهَا وَانْصِبْ وَجَرَّ مَعَ أَلْ وَدُونَ أَلْ مَضْحُوبِ أَلْ وَمَا اتَّصَلَ
بِهَا مُضَافًا أَوْ مُجَرَّدًا وَلَا تَجَرُّزُ بِهَا مَعَ أَلْ سُمًّا مِنْ أَلْ خَلَا
وَمِنْ إِضَافَةٍ لِتَالِيهَا وَمَا لَمْ يَخْلُ فَهُوَ بِالْجَوَازِ وَسِمَا

التَّعْجُبُ

بِأَفْعَلٍ أَنْطَقَ بَعْدَ مَا تَعَجَّبَا أَوْ جِئَ بِأَفْعِلَ مَجْرُورٍ بِبَا
وَتَلَوْ أَفْعَلَ أَنْصَبْنَهُ كَمَا أَوْفَى خَلِيلَيْنَا وَأَصْدَقَ بِهِمَا
وَحَذَفَ مَا مِنْهُ تَعَجَّبْتَ اسْتَبَخَ إِنْ كَانَ عِنْدَ الْحَذْفِ مَعْنَاهُ يَضِخُ
وَفِي كِلَا الْفِعْلَيْنِ قِدْمًا لَزِمَا مَنَعُ تَصَرُّفٍ يَحْكُمُ حَتْمَا
وَصُغُهُمَا مِنْ ذِي ثَلَاثِ صُرْفًا قَابِلِ فَضْلٍ تَمَّ غَيْرِ ذِي أَنْتِفَا
وَغَيْرِ ذِي وَصْفٍ يُضَاهِي أَشْهَلَا وَغَيْرِ سَالِكِ سَبِيلِ فُعَلَا
وَأَشَدِّدَ أَوْ أَشَدَّ أَوْ شَبَّهُهُمَا يَخْلُفُ مَا بَعْضُ الشَّرْطِ عَدَمَا
وَمَضَدَرُ الْعَادِمِ بَعْدَ يَنْتَصِبُ وَبَعْدَ أَفْعِلَ جَرُّهُ بِالْبَا يَجِبُ
وَبِالْثُدُورِ أَحْكُمَ لِغَيْرِ مَا دُكِرَ وَلَا تَقْسَ عَلَى الَّذِي مِنْهُ أَثَرُ
وَفِعْلُ هَذَا الْبَابِ لَنْ يُقَدِّمَا مَعْمُولُهُ وَوَضْلُهُ بِهِ الزَّمَا
وَفَضْلُهُ بِظَرْفٍ أَوْ بِحَرْفٍ جَرُّ مُسْتَعْمَلٍ وَالْخُلْفُ فِي ذَلِكَ اسْتَقَرُّ

نِعَمَ وَبِئْسَ وَمَا جَرَى مَجْرَاهُمَا

فِغْلَانٍ غَيْرُ مُتَصَرِّفَيْنِ نِعَمَ وَبِئْسَ رَافِعَانِ أَسْمَيْنِ
 مُقَارِنِي أَلْ أَوْ مُضَافَيْنِ لِمَا قَارَنَهَا كَنِعَمَ عُقْبَى الْكُرْمَا
 وَيَرْفَعَانِ مُضَمَّرَا يُفْسِرُهُ مُمَيِّزُ كَنِعَمَ قَوْمًا مَعَشَرُهُ
 وَجَمْعُ تَمْيِيزٍ وَقَاعِلٍ ظَهَرَ فِيهِ خِلَافٌ عَنْهُمْ قَدْ اشْتَهَرَ
 وَمَا مُمَيِّزٌ وَقِيلَ قَاعِلٌ فِي نَحْوِ نِعَمَ مَا يَقُولُ الْفَاضِلُ
 وَيَذَكِّرُ الْمَخْصُوصُ بَعْدَ مُبْتَدَأٍ أَوْ خَبَرِ اسْمٍ لَيْسَ يَبْدُو أَبَدًا
 وَإِنْ يُقَدِّمُ مُشْعِرُ بِهِ كَفَى كَ «الْعِلْمُ نِعَمَ الْمُفْتَنَى وَالْمُفْتَنَى»
 وَأَجْعَلُ كِبِئْسَ سَاءَ وَاجْعَلُ فَعْلًا مِنْ ذِي ثَلَاثَةِ كَنِعَمَ مُسَجَّلًا
 وَمِثْلُ نِعَمَ حَبِّذَا الْفَاعِلُ ذَا وَإِنْ تُرِدْ دَمًّا فَقُلْ لَا حَبِّذَا
 وَأَوَّلِ ذَا الْمَخْصُوصِ أَيَّا كَانَ لَا تَعْدِلْ بِذَا فَهُوَ يَضَاهِي الْمَثَلَا
 وَمَا سِوَى ذَا أَرْفَعُ بِحَبٍّ أَوْ فَجُرْ بِالْبَا وَدُونَ ذَا أَنْضِمَامُ الْحَا كَثُرَ

أَفْعَلُ التَّفْضِيلِ

صُغٍ مِنْ مَصْوَغٍ مِنْهُ لِلتَّعْجُبِ أَفْعَلُ لِلتَّفْضِيلِ وَأَبَ اللَّذْ أَبِي
 وَمَا بِهِ إِلَى تَعْجُبٍ وَصِلَ بِمَانِعٍ بِهِ إِلَى التَّفْضِيلِ صِلَ
 وَأَفْعَلُ التَّفْضِيلِ صَلُهُ أَبَدًا تَقْدِيرًا أَوْ لَفْظًا بِمَنْ إِنْ جُرِّدَا
 وَإِنْ لِمَنْكُورٍ يُضَفُّ أَوْ جُرِّدَا أَلْزَمَ تَذَكِيرًا وَأَنْ يُوَحَّدَا
 وَتَلَوْ أَلْ طَبِيقٌ وَمَا لِمَعْرِفَةِ أَضِيفَ ذُو وَجْهَيْنِ عَنْ ذِي مَعْرِفَةِ
 هَذَا إِذَا تَوَيْتَ مَعْنَى مِنْ وَإِنْ لَمْ تَتَوَّ فَهُوَ طَبِيقٌ مَا بِهِ قُرْنِ

وَأِنْ تَكُنْ يَتْلُو مِنْ مُسْتَفْهِمًا
كَمِثْلِ مِمَّنْ أَنْتَ خَيْرٌ وَلَدَى
وَرَفَعُهُ الظَّاهِرَ نَزَرَ وَمَتَى
كَلَنْ تَرَى فِي النَّاسِ مِنْ رَفِيقِ
فَلَهُمَا كُنْ أَبَدًا مُقَدَّمًا
إِخْبَارِ التَّقْدِيمِ نَزَرًا وَرَدًا
عَاقِبَ فِعْلًا فَكَثِيرًا ثَبَتًا
أُولَى بِهِ الْفَضْلُ مِنَ الصَّدِيقِ

النَّعْتُ

يَتَّبِعُ فِي الْإِعْرَابِ الْأَسْمَاءَ الْأَوَّلَ
فَالنَّعْتُ تَابِعٌ مُتِمُّ مَا سَبَقَ
وَلْيُعْطَ فِي التَّغْرِيفِ وَالتَّنْكِيرِ مَا
وَهُوَ لَدَى التَّوْحِيدِ وَالتَّذْكِيرِ أَوْ
وَأَنْعَتْ بِمُشْتَقِّ كَصَعْبٍ وَذَرْبٍ
وَنَعَتْهُوا بِجُمْلَةٍ مُنْكَرًا
وَأَمْنَعُ هُنَا إِيقَاعُ ذَاتِ الطَّلَبِ
وَنَعَتْهُوا بِمَضْذَرٍ كَثِيرًا
وَنَعْتُ غَيْرٍ وَاحِدٍ إِذَا اخْتَلَفَ
وَنَعْتُ مَعْمُولِي وَحِيدِي مَعْنَى
وَأِنْ نُعُوتُ كَثُرَتْ وَقَدْ ثَلَتْ
وَأَقْطَعَ أَوْ أَتْبَعَ إِنْ يَكُنْ مُعَيَّنًا
وَأَرْفَعَ أَوْ أَنْصَبَ إِنْ قَطَعْتَ مُضْمِرًا
وَمَا مِنَ الْمَنْعُوتِ وَالنَّعْتِ عَقْلٍ
نَعْتُ وَتَوْكِيدٌ وَعَظْفٌ وَبَدَلٌ
بِوَسْمِهِ أَوْ وَسْمٍ مَا بِهِ أَعْتَلَقَ
لِمَا تَلَا كَأَمْرُزُ بِقَوْمٍ كُرَمًا
سِوَاهُمَا كَالْفِعْلِ فَاقْفُ مَا قَفُوا
وَشَبَّهِه كَذَا وَذِي وَالْمُنْتَسِبُ
فَأَعْطِيَتْ مَا أُعْطِيَتْهُ خَبْرًا
وَأِنْ أَتَتْ فَالْقَوْلُ أَضْمَرُ تُصِبُ
فَالْتَزَمُوا الْإِفْرَادَ وَالتَّذْكِيرَ
فَعَاطِفًا فَرَّقَهُ لَا إِذَا ائْتَلَفَ
وَعَمَلٍ أَتْبَعَ بِغَيْرِ اسْتِثْنَاءٍ
مُفْتَقِرًا لِلذِّكْرِ هُنَّ أَتْبَعَتْ
بِدُونِهَا أَوْ بَعْضُهَا أَقْطَعَ مُغْلِنًا
مُبْتَدَأً أَوْ نَاصِبًا لَنْ يَظْهَرَ
يَجُوزُ حَذْفُهُ وَفِي النَّعْتِ يَقِلُّ

التَّوَكُّيدُ

بِالنَّفْسِ أَوْ بِالْعَيْنِ الْأِسْمُ أَكْثَرُ
وَأَجْمَعُهُمَا بِأَفْعَلٍ إِنْ تَبِعَا
وَكِلَا أَذْكَرُ فِي الشُّمُولِ وَكِلا
وَأَسْتَعْمَلُوا أَيْضًا كَكُلِّ فَاعِلَةٍ
وَبَعْدَ كُلِّ أَكْثَرُ بِأَجْمَعَا
وَدُونَ كُلِّ قَدْ يَجِيءُ أَجْمَعُ
وَإِنْ يُفْعَلُ تَوَكُّيدُ مَنْكُورٍ قَبْلَ
وَأَعْنَ بِكِلْتَا فِي مُثْنَى وَكِلا
وَإِنْ تُؤَكَّدِ الضَّمِيرُ الْمُتَّصِلُ
عَنْتُ ذَا الرَّفْعِ وَأَكْثَرُ بِمَا
وَمَا مِنَ التَّوَكُّيدِ لَفْظِي يَجِي
وَلَا تُعَدُّ لَفْظَ ضَمِيرٍ مُتَّصِلٍ
كَذَا الْحُرُوفُ غَيْرَ مَا تَحْصَلَا
وَمُضْمَرِ الرَّفْعِ الَّذِي قَدْ ائْتَفَضَ

مَعَ ضَمِيرٍ طَابَقَ الْمُؤَكَّدَا
مَا لَيْسَ وَاحِدًا تَكُنْ مُتَّبِعَا
كِلْتَا جَمِيعَا بِالضَّمِيرِ مُوَصَلَا
مِنْ عَمَّ فِي التَّوَكُّيدِ مِثْلَ النَّافِلَةِ
جَمْعَاءُ أَجْمَعِينَ ثُمَّ جَمْعَا
جَمْعَاءُ أَجْمَعُونَ ثُمَّ جُمُعُ
وَعَنْ نَحَاةِ الْبَصَرَةِ الْمَنْعُ شَمِلَ
عَنْ وَزْنَ فَعْلَاءَ وَوَزْنَ أَفْعَلَا
بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنِ فَبَعْدَ الْمُتَفَصِّلِ
سِوَاهُمَا وَالْقَيْدُ لَنْ يُلْتَزَمَا
مُكَرَّرًا كَقَوْلِكَ أَذْجِي أَذْجِي
إِلَّا مَعَ اللَّفْظِ الَّذِي بِهِ وُصِّلَ
بِهِ جَوَابٌ كَنَعَمَ وَكَبَلَى
أَكْثَرُ بِهِ كُلِّ ضَمِيرٍ ائْتَصَلَ

الْعَطْفُ

لِلْعَطْفِ إِمَّا ذُو بَيَانٍ أَوْ نَسَقٍ
فَذُو الْبَيَانِ تَابِعٌ شَبْهُ الصِّفَةِ
فَأَوَّلِيْنَهُ مِنْ وَفَاقِ الْأَوَّلِ
وَالْعَرْضُ الْآنَ بَيَانٌ مَا سَبَقَ
حَقِيقَةُ الْقَضْدِ بِهِ مُنْكَشِفَةٌ
مَا مِنْ وَفَاقِ الْأَوَّلِ النَّعْتُ وَلِي

فَقَدْ يَكُونَانِ مُنْكَرَيْنِ كَمَا يَكُونَانِ مُعَرَّفَيْنِ
وَصَالِحًا لِبَدَلِيَّةٍ يُرَى فِي غَيْرِ نَحْوِ يَا غَلَامٍ يَغْمُرَا
وَنَحْوِ بِشْرِ تَابِعِ الْبَكْرِي وَلَيْسَ أَنْ يُبَدَلَ بِالْمَرْضِي

عَطْفُ النَّسَقِ

تَالِ بِحَرْفِ مُتْبِعِ عَطْفُ النَّسَقِ كَاخْصُصْ بِوُدٍّ وَثَنَاءٍ مَنْ صَدَقَ
فَالْعَطْفُ مُطْلَقًا بِوَاوٍ ثُمَّ فَا حَتَّى أَمْ أَوْ كَفَيْكَ صِدْقٌ وَوَفَا
وَأَتْبَعْتَ لَفْظًا فَحَسْبُ بَلٍّ وَلَا لَكِنْ كَلِمٌ يَبْدُ أَمْرٌ لَكِنْ طَلَلَا
فَاعْطِفْ بِوَاوٍ سَابِقًا أَوْ لَاحِقًا فِي الْحُكْمِ أَوْ مُصَاحِبًا مُوَافِقًا
وَآخْصُصْ بِهَا عَطْفَ الَّذِي لَا يُغْنِي مَتَّبِعُهُ كَاخْصُصْ هَذَا وَأَبْنِي
وَالْفَاءُ لِلتَّرْتِيبِ بِاتِّصَالِ وَثُمَّ لِلتَّرْتِيبِ بِانْفِصَالِ
وَآخْصُصْ بِفَاءٍ عَطْفَ مَا لَيْسَ صِلَهُ عَلَى الَّذِي اسْتَقَرَّ أَنَّهُ الصَّلَةُ
بَعْضًا بِحَتَّى أُعْطِفَ عَلَى كُلِّ وَلَا يَكُونُ إِلَّا غَايَةَ الَّذِي تَلَا
وَأَمْ بِهَا أُعْطِفَ إِثْرَ هَمْزِ التَّسْوِيَةِ أَوْ هَمْزَةٍ عَنِ لَفْظِ أَيِّ مُغْنِيَةٍ
وَرُبَّمَا أَسْقَطْتَ الْهَمْزَةَ إِنْ كَانَ خَفَا الْمَعْنَى بِحَذْفِهَا أَمِنْ
وَبِانْقِطَاعِ وَبِمَعْنَى بَلٍّ وَقَتْ إِنْ تَكُ مِمَّا قِيْدَتْ بِهِ خَلَتْ
خَيْرَ أَبْخَ قَسَمٌ وَأَبْهَمُ وَأَشْكُكَ وَإِضْرَابٌ بِهَا أَيْضًا نُمِّي
وَرُبَّمَا عَاقَبْتَ الْوَاوَ إِذَا لَمْ يُلَفَّ ذُو النُّطْقِ لِلْبَسِّ مَنفَذًا
وَمِثْلُ أَوْ الْقَصْدِ إِمَّا الثَّانِيَةِ فِي نَحْوِ إِمَّا ذِي وَإِمَّا الثَّانِيَةِ
وَأَوَّلِ لَكِنْ نَفْيًا أَوْ نَهْيًا وَلَا نِدَاءً أَوْ أَمْرًا أَوْ أَتْبَاتًا تَلَا

كَلَمْ أَكُنْ فِي مَرْبَعٍ بَلْ تَيْهَا
فِي الْخَبَرِ الْمُثَبَّتِ وَالْأَمْرَ الْجَلِي
عَطَفَتْ فَأَفْصَلَ بِالضَّمِيرِ الْمُتَفَصِّلِ
فِي النَّظْمِ فَاشْيَا وَضَعْفَهُ أَعْتَقَدُ
ضَمِيرٍ خَفِضَ لَازِمًا قَدْ جُعِلَا
فِي النَّظْمِ وَالتَّثَرُّ الصَّحِيحِ مُثَبَّتَا
وَالْوَاوُ إِذْ لَا لَبْسَ وَهِيَ أَنْفَرَدَتْ
مَعْمُولُهُ دَفْعًا لِيَوْهَمَ أَتَقِي
وَعَطَفُكَ الْفِعْلَ عَلَى الْفِعْلِ يَصِخُ
وَعَكْسًا اسْتَغْمِلَ تَجِدُهُ سَهْلَا

وَبَلْ كَلِكِنْ بَعْدَ مَضْحُوبَيْهَا
وَأَنْقُلْ بِهَا لِلثَّانِ حُكْمَ الْأَوَّلِ
وَإِنْ عَلَى ضَمِيرٍ رَفَعَ مُتَّصِلِ
أَوْ فَاصِلٍ مَا وَبَلَا فَضْلٍ يَرُدُّ
وَعَوْدُ خَافِضٍ لَدَى عَطْفٍ عَلَى
وَلَيْسَ عِنْدِي لَازِمًا إِذْ قَدْ أَتَى
وَالْفَاءُ قَدْ تُحَذَفُ مَعَ مَا عَطَفَتْ
بِعَطْفٍ عَامِلٍ مُزَالٍ قَدْ بَقِيَ
وَحَذَفَ مَتَّبِعُوعٌ بَدَا هُنَا اسْتَبِخُ
وَأَعْطَفَ عَلَى أَشْمِ شِبْهِ فِعْلٍ فِعْلَا

الْبَدَلُ

وَاسِطَةٌ هُوَ الْمُسَمَّى بَدَلًا
عَلَيْهِ يُلْقَى أَوْ كَمَعُطُوفٍ بِبَلْ
وَدُونَ قَصْدٍ غَلَطٍ بِهِ سُلِبَ
وَأَعْرِفُهُ حَقَّهُ وَخُذْ نَبْلًا مُدَى
تُبْدِلُهُ إِلَّا مَا إِحَاطَةَ جَلَا
كَأَنَّكَ أَبْتِهَاجَكَ اسْتِمَالَا
هَمْزًا كَمَنْ ذَا أَسْعِيدُ أَمْ عَلِي
يَصِلُ إِلَيْنَا يَسْتَعِينُ بِنَا يُعْنُ

التَّابِعُ الْمَقْصُودُ بِالْحُكْمِ بِلَا
مُطَابِقًا أَوْ بَعْضًا أَوْ مَا يَشْتَمِلُ
وَذَا لِلْإِضْرَابِ أَغْزُ أَنْ قَصْدًا صَحِبَ
كَزْرُهُ خَالِدًا وَقَبْلُهُ الْيَدَا
وَمِنْ ضَمِيرِ الْحَاضِرِ الظَّاهِرِ لَا
أَوْ اقْتَضَى بَعْضًا أَوْ أَشْتِمَالَا
وَبَدَلُ الْمُضْمَنِ الْهَمْزُ يَلِي
وَيُبْدَلُ الْفِعْلُ مِنَ الْفِعْلِ كَمَنْ

النِّدَاءُ

وَالْمُنَادَى النَّاءُ أَوْ كَالْتَّاءِ يَا
وَالْهَمْزُ لِلدَّانِي وَوَا لِمَنْ نُدِبُ
وَعَيْرُ مَنْدُوبٍ وَمُضْمَرٍ وَمَا
وَذَاكَ فِي أَسْمِ الْجِنْسِ وَالْمُشَارِ لَهُ
وَأَبْنِ الْمَعْرِفِ الْمُنَادَى الْمُفْرَدَا
وَأَنْوِ أَنْضِمَامَ مَا بَنَوْا قَبْلَ النَّدَا
وَالْمُفْرَدَ الْمَثْكُورَ وَالْمُضَافَا
وَنَحْوَ زَيْدٍ ضَمَّ وَأَفْتَحَنَّ مِنْ
وَالضَّمُّ إِنْ لَمْ يَلِ الْإِبْنُ عَلَمًا
وَأَضْمُمُ أَوْ أَنْصِبُ مَا اضْطَرَّارًا نُونًا
وَبِاضْطَرَّارٍ خُصَّ جَمْعُ يَا وَأَلْ
وَالْأَكْثَرُ اللَّهُمَّ بِالتَّغْوِيضِ

وَأَيَّ وَآكَذَا أَيَا ثُمَّ هَيَا
أَوْ يَا وَغَيْرُ وَآ لَدَى الْإِلْسِ أَجْتَنِبُ
جَا مُسْتَعَاثًا قَدْ يُعَرَّى فَأَعْلَمَا
قَلَّ وَمَنْ يَمْنَعُهُ فَاَنْصُرْ عَاذِلُهُ
عَلَى الَّذِي فِي رَفْعِهِ قَدْ عُهُدَا
وَلْيُجَرَ مُجَرَّى ذِي بِنَاءٍ جُدَّدَا
وَشَبَّهَهُ أَنْصِبُ عَادِمًا خِلَافَا
نَحْوِ أَرْيَدُ بْنُ سَعِيدٍ لَا تَهْنُ
أَوْ يَلِ الْإِبْنُ عَلَمٌ قَدْ حُتَمَا
مِمَّا لَهُ أَسْتَحْقَاقُ ضَمَّ بُيِّنَا
إِلَّا مَعَ اللَّهِ وَمَحْكِي الْجَمَلِ
وَشَدَّ يَا اللَّهُمَّ فِي قَرِيضِ

فَصْلٌ

تَابِعِ ذِي الضَّمِّ الْمُضَافَ دُونَ أَلْ
وَمَا سِوَاهُ أَرْفَعُ أَوْ أَنْصِبُ وَأَجْعَلَا
وَإِنْ يَكُنْ مَضْحُوبٌ أَلْ مَا نُسِقَا
وَأَيُّهَا مَضْحُوبٌ أَلْ بَعْدَ صِفَةٍ

أَلْزِمُهُ نَضْبًا كَ «أَرْيَدُ» ذَا الْحِيلِ
كَمُسْتَقِيلٍ نَسَقَا وَيَدَلَا
فَفِيهِ وَجْهَانِ وَرَفَعُ يُنْتَقَى
يَلْزَمُ بِالرَّفْعِ لَدَى ذِي الْمَعْرِفَةِ

وَأَيُّ هَذَا أَيُّهَا الَّذِي وَرَدَ وَوَصَفُ أَيِّ بِسَوَى هَذَا يُرَدُّ
وَذُو إِشَارَةٍ كَأَيِّ فِي الصِّفَةِ إِنَّ كَانَ تَرْكُهَا يُفِيدُ الْمَعْرِفَةَ
فِي نَحْوِ سَعْدَ سَعْدَ الْأَوْسِ يَنْتَصِبُ ثَانٍ وَضُمٌّ وَأَفْتَحَ أَوَّلًا تُصِيبُ

الْمُنَادَى الْمُضَافُ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ

وَأَجْعَلْ مُنَادَى صَحَّ إِنَّ يُصِفَ لَنَا كَعَبْدِ عَبْدِي عَبْدَ عَبْدًا عَبْدِيَا
وَفَتْحَ أَوْ كَسَرَ وَحَذَفَ أَلْيَا اسْتَمَرَّ فِي يَا ابْنَ أُمٍّ يَا ابْنَ عَمٍّ لَا مَفَرَّ
وَفِي النَّدَا «أَبَتِ» «أُمَّتِ» عَرَضَ وَأَكْسَرَ أَوْ أَفْتَحَ وَمِنْ أَلْيَا أَلَّتَا عَوْضَ

أَسْمَاءُ لَارَمَتِ النَّدَاءِ

«وَقُلْ» بَعْضُ مَا يَخْصُ بِالنَّدَا لُؤْمَانُ نَوْمَانُ كَذَا وَأَطْرَدَا
فِي سَبِّ الْأُنْثَى وَزُنُّ يَا خَبَاثِ وَالْأَمْرُ هَكَذَا مِنْ الثَّلَاثِي
وَشَاعَ فِي سَبِّ الذُّكُورِ فَعَلُ وَلَا تَقْسُ وَجُرَّ فِي الشَّعْرِ فُلُ

الِاسْتِغَاثَةُ

إِذَا اسْتُغِيثَ اسْمُ مُنَادَى خَفِضَا بِاللَّامِ مَفْتُوحَا كَيَا لِلْمُرْتَضَى
وَأَفْتَحَ مَعَ الْمَعْطُوفِ إِنْ كَرَّرْتَ يَا وَفِي سَوَى ذَلِكَ بِالْكَسْرِ أَتْيَا
وَلَا مَ مَا اسْتُغِيثَ عَاقَبَتْ أَلْفُ وَمِثْلُهُ اسْمُ ذُو تَعَجَّبِ أَلْفُ

النَّدْبَةُ

مَا لِلْمُنَادَى أَجْعَلْ لِمَنْدُوبٍ وَمَا تُكْرَ لَمْ يُنْدَبَ وَلَا مَا أَبْهَمَا
وَيُنْدَبُ الْمَوْضُولُ بِالَّذِي اشْتَهَرَ كَ «بِئْرَ رَمَزَمِ يَلِي وَامِنْ حَفَرَ»

وَمُنْتَهَى الْمُنْدُوبِ صَلَهِ بِالْأَلْفِ مَثْلُوهَا إِنْ كَانَ مِثْلَهَا حُذِفَ
كَذَلِكَ تَنْوِينُ الَّذِي بِهِ كَمَلُ مِنْ صَلَهِ أَوْ غَيْرِهَا نِلْتَ الْأَمَلِ
وَالشَّكْلَ حَتْمًا أَوَّلِهِ مُجَانِسًا إِنْ يَكُنِ الْفَتْحُ بِوَهْمٍ لَا بَسَا
وَوَاقِفًا زِدْ هَاءَ سَكَبَتْ إِنْ تُرِدْ وَإِنْ تَشَأْ فَالْمَدَّ وَالْهَاءَ لَا تَزِدْ
وَقَائِلٌ وَعَابِدِيَا وَعَابِدَا مَنْ فِي النَّدَا إِلَيَا ذَا سُكُونٍ أَبَدِي

التَرْخِيمُ

تَرْخِيمًا أَحَذِفَ آخِرَ الْمُنَادَى كَيَا سَعَا فَيَمَنْ دَعَا سُعَادَا
وَجَوَزْنَهُ مُطْلِقًا فِي كُلِّ مَا أَنْتَ بِأَلْهَا وَالَّذِي قَدْ رُخِمَا
بِحَذْفِهَا وَفَرَهُ بَعْدَ وَأَحْظَلَا تَرْخِيمَ مَا مِنْ هَذِهِ قَدْ خَلَا
إِلَّا الرُّبَاعِيَّ فَمَا فَوْقَ أَلْعَلِمَ دُونَ إِضَافَةٍ وَإِسْنَادٍ مُتَمِّمَ
وَمَعَ الْآخِرِ أَحَذِفِ الَّذِي تَلَا إِنْ رِيدَ لَيْنَا سَاكِنَا مُكَمَّلَا
أَرْبَعَةً فَصَاعِدَا وَالْخُلْفُ فِي وَارِ يَاءٍ بِهِمَا فَتَحُ قُفْيِي
وَالْعَجَزَ أَحَذِفِ مِنْ مُرَكَّبٍ وَقُلْ تَرْخِيمُ جُمْلَةٍ وَذَا عَمَرُو نَقُلْ
وَإِنْ نَوَيْتَ بَعْدَ حَذْفِ مَا حُذِفَ فَالْبَاقِي أَسْتَعْمِلُ بِمَا فِيهِ أَلْفُ
وَأَجْعَلُهُ إِنْ لَمْ تَنْوِ مَحْذُوفًا كَمَا لَوْ كَانَ بِالْآخِرِ وَضَعَا تُمَمَا
فَقُلْ عَلَى الْأَوَّلِ فِي ثُمُودَ يَا ثُمُو وَيَا ثَمِي عَلَى الثَّانِي بِيَا
وَالْتَزِمِ الْأَوَّلَ فِي كَمُسْلِمَةٍ وَجَوَزِ الْوَجْهَيْنِ فِي كَمَسْلِمَةٍ
وَلَا ضِطْرَارَ رَخِمُوا دُونَ نِدَا مَا لِلنَّدَا يَصْلُحُ نَحْوُ أَحْمَدَا

الاختصاصُ

الاختصاصُ كِنِدَاءٍ دُونَ يَا كَأَيْهَا الْفَتَى بِإِثْرِ أَرْجُونِيَا
وَقَدْ يُرَى ذَا دُونَ أَيِّ تَلَوْ أَلْ كَمِثْلِ نَحْنُ الْعُزْبِ أَسْحَى مَنْ بَدَلْ

التَّحْذِيرُ وَالْإِغْرَاءُ

إِيَّاكَ وَالشَّرَّ وَنَحْوَهُ نَصَبٌ مُحَذَّرٌ بِهِمَا أَسْتِثَارُهُ وَجَبَ
وَدُونَ عَطْفٍ ذَا لِإِيَّا أَنْسَبَ وَمَا سِوَاهُ سَثَرُ فِعْلِهِ لَنْ يَلْزَمَا
إِلَّا مَعَ الْعَطْفِ أَوْ التَّكْرَارِ كَ «الضَّيْعَمَ الضَّيْعَمَ يَا ذَا السَّارِي»
وَشَذْ إِيَّاي وَإِيَّاهُ أَشَدُّ وَعَنْ سَبِيلِ الْقَضْدِ مَنْ قَاسَ أَنْتَبَذَ
وَكُمُحَذَّرٍ بِلَا إِيَّا أَجْعَلَا مُغْرَى بِهِ فِي كُلِّ مَا قَدْ فُصِّلَا

أَسْمَاءُ الْأَفْعَالِ وَالْأَصْوَاتِ

مَا نَابَ عَنْ فِعْلٍ كَسْتَانِ وَصَهْ هُوَ أَسْمُ فِعْلٍ وَكَذَا أَوْهَ وَمَهْ
وَمَا بِمَعْنَى أَفْعَلْ كَأَمِينَ كَثُرْ وَغَيْرُهُ كَوَي وَهَيْهَاتَ نَزُرْ
وَالْفِعْلُ مِنْ أَسْمَائِهِ عَلَيْكََا وَهَكَذَا دُونَكَ مَعَ إِيَّكََا
كَذَا رُوِيَ بَلَهْ نَاصِبَيْنِ وَيَعْمَلَانِ الْخَفَضَ مَصْدَرَيْنِ
وَمَا لَمَّا تَثُوبَ عَنْهُ مِنْ عَمَلٍ لَهَا وَأَخْرَ مَا لِذِي فِيهِ الْعَمَلِ
وَأَحْكُمَ بِتَنْكِيرِ الَّذِي يُنَوَّنُ مِنْهَا وَتَغْرِيفُ سِوَاهُ بَيِّنُ
وَمَا بِهِ خُوطِبَ مَا لَا يَعْقِلُ مِنْ مُشَبِّهِ أَسْمِ الْفِعْلِ صَوْتًا يُجْعَلُ
كَذَا الَّذِي أَجْدَى حِكَايَةً كَقَبْ وَالزَّمُ بِنَا التَّوَعَيْنِ فَهُوَ قَدْ وَجَبْ

نُونَا التَّوَكِيدِ

لِلْفِعْلِ تَوَكِيدٌ بِنُونَيْنِ هُمَا
يُوكِّدَانِ أَفْعَلَ وَيَفْعَلْنَ آتِيَا
أَوْ مُثَبَّتَا فِي قَسَمٍ مُسْتَقْبَلَا
وَعَبْرٍ إِمَّا مِنْ طَوَالِبِ الْجَزَا
وَأَشْكُلُهُ قَبْلَ مُضْمَرٍ لَيْنٍ بِمَا
وَالْمُضْمَرُ أَحْذِفْنَهُ إِلَّا الْأَلْفُ
فَأَجْعَلْهُ مِنْهُ وَاقِعًا غَيْرَ آلِيَا
وَأَحْذِفْهُ مِنْ رَافِعِ هَاتَيْنِ وَفِي
نَحْوِ أَحْشَيْنِ يَا هِنْدُ بِالْكَسْرِ وَيَا
وَلَمْ تَقَعْ خَفِيفَةٌ بَعْدَ الْأَلْفِ
وَأَلْفَا زِدْ قَبْلَهَا مُوَكِّدَا
وَأَحْذِفْ خَفِيفَةً لِسَاكِنٍ رَدِفٍ
وَأَرْدُدْ إِذَا حَذَفْتَهَا فِي الْوَقْفِ مَا
وَأَبْدِلْنَهَا بَعْدَ فَتْحِ أَلْفَا

كَنُونِي أَذْهَبَنَّ وَأَقْصِدْنَهُمَا
ذَا طَلَبٍ أَوْ شَرْطَا أَمَّا تَالِيَا
وَقَلَّ بَعْدَ مَا وَلَمْ وَبَعْدَ لَا
وَأَخِرَ الْمُوَكِّدِ أَفْتَحْ كَابِرُزَا
جَانِسَ مِنْ تَحَرُّكٍ قَدْ عَلِمَا
وَإِنْ يَكُنْ فِي آخِرِ الْفِعْلِ أَلْفُ
وَالْوَاوِ يَاءٌ كَأَسْعَيْنَ سَعِيَا
وَا وَيَا شَكْلٌ مُجَانِسٌ قُفِي
قَوْمٌ أَحْشَوْنَ وَأَضْمُمْ وَقِسْ مُسَوِيَا
لَكِنْ شَدِيدَةٌ وَكَسْرُهَا أَلْفُ
فِعْلًا إِلَى نُونِ الْإِنَاثِ أُسْنِدَا
وَبَعْدَ غَيْرِ فَتْحَةٍ إِذَا تَقِفُ
مِنْ أَجْلِهَا فِي الْوَصْلِ كَانَ عُدِمَا
وَقَفَا كَمَا تَقُولُ فِي قِفْنِ قِفَا

مَا لَا يَنْصَرِفُ

الصَّرْفُ تَنْوِينٌ أَتَى مُبَيِّنًا
فَأَلْفُ التَّأْنِيثِ مُطْلَقًا مَنَعُ
وَزَائِدًا فَعْلَانِ فِي وَصْفِ سَلِمِ
مَعْنَى بِهِ يَكُونُ الْأِسْمُ أَمَكْنَا
صَرْفَ الَّذِي حَوَاهُ كَيْفَمَا وَقَعَ
مِنْ أَنْ يُرَى بَتَاءً تَأْنِيثٌ خَتِمَ

مَمْنُوعٌ تَأْنِيثٌ بِتَا كَأَشْهَالَا
كَأَزْبَعٍ وَعَارِضُ الْأَسْمِيَّةِ
فِي الْأَضْلِ وَضَفَا أَنْصِرَافُهُ مُنْعٌ
مُضْرُوفَةٌ وَقَدْ يَنْلَنُ الْمَنْعَا
فِي لَفْظٍ مَثْنَى وَثَلَاثَ وَأُخْرُ
مِنْ وَاحِدٍ لِأَزْبَعٍ فَلْيُغْلَمَا
أَوِ الْمَفَاعِيلِ بِمَنْعٍ كَافِلَا
رَفْعَا وَجَرًّا أَجْرِهِ كَسَارِي
شَبَهَ اقْتَضَى عُمُومُ الْمَنْعِ
بِهِ فَلَا أَنْصِرَافُ مَنْعُهُ يَحِقُّ
تَرْكِيبَ مَزْجٍ نَحْوُ مَعْدِيكَرِبَا
كَعَطْفَانٍ وَكَأَضْبَهَانَا
وَشَرْطُ مَنْعِ الْعَارِ كَوْنُهُ أَزْتَقَى
أَوْ زَيْدٍ أَسْمَ أَمْرَأَةٍ لَا أَسْمَ ذَكَرُ
وَعُجْمَةٌ كَهَيْئَةِ الْمَنْعِ أَحَقُّ
زَيْدٍ عَلَى الثَّلَاثِ صَرْفُهُ أَمْتَنَعُ
أَوْ غَالِبٍ كَأَحْمَدٍ وَيَغْلَى
زَيْدَتُ لِلْحَاقِ فَلَيْسَ يَنْصَرِفُ
كَفَعَلِ التَّوَكِيدِ أَوْ كَثُعَلَا

وَوَضَفُ أَضْلَى وَوَزْنُ أَفْعَلَا
وَأَلْغَيْنَ عَارِضَ الْوَضْفِيَّةِ
فَالأَذْهَمُ الْقَيْدُ لِكَوْنِهِ وَضَعُ
وَأَجْدَلُ وَأَخْيَلُ وَأَفْعَى
وَمَنْعُ عَذْلِ مَعَ وَضْفٍ مُغْتَبَزُ
وَوَزْنُ مَثْنَى وَثَلَاثَ كَهُمَا
وَكُنْ لِجَمْعٍ مُشَبِّهِ مَفَاعِلَا
وَذَا أَغْتِلَالٍ مِنْهُ كَالْجَوَارِي
وَلِسَرَاوِيلٍ بِهِذَا الْجَمْعِ
وَإِنْ بِهِ سُمِّيَ أَوْ بِمَا لِحَقُّ
وَالْعَلَمُ أَمْنَعُ صَرْفُهُ مُرَكَّبَا
كَذَاكَ حَاوِي زَائِدِي فَعَلَانَا
كَذَا مُؤَنَّثٌ بِهِاءٍ مُطْلَقَا
فَوْقَ الثَّلَاثِ أَوْ كَجُورٍ أَوْ سَقَرِ
وَجَهَانٍ فِي الْعَادِمِ تَذْكِيرًا سَبَقُ
وَالْعَجْمِيُّ الْوَضْعُ وَالتَّغْرِيفُ مَعَ
كَذَاكَ ذُو وَزْنٍ يَخْصُ الْفِعْلَا
وَمَا يَصِيرُ عَلَمًا مِنْ ذِي أَلْفِ
وَالْعَلَمُ أَمْنَعُ صَرْفُهُ إِنْ عُذِلَا

إِذَا بِهِ التَّغْيِينُ قَضَا يُغْتَبَرُ
مُؤَنَّثًا وَهُوَ نَظِيرُ جُشَمَا
مِنْ كُلِّ مَا التَّغْرِيفُ فِيهِ أَثَرَا
إِعْرَابِهِ نَهَجَ جَوَارٍ يَقْتَتِفِي
ذُو الْمَنَعِ وَالْمَضْرُوفُ قَدْ لَا يَنْصَرِفُ

وَالْعَدْلُ وَالتَّغْرِيفُ مَا نَعَا سَحَرُ
أَبْنٍ عَلَى الْكُسْرِ فَعَالٍ عَلَمَا
عِنْدَ تَمِيمٍ وَأَصْرِفْنِ مَا نُكْرَا
وَمَا يَكُونُ مِنْهُ مَنْقُوصًا فَفِي
وَلَا ضِطْرَارٍ أَوْ تَنَاسُبٍ ضَرِفُ

إِعْرَابُ الْفِعْلِ

مِنْ نَاصِبٍ وَجَازِمٍ كَتَسَعَدُ
لَا بَعْدَ عِلْمٍ وَالتِّي مِنْ بَعْدِ ظَنٍّ
تَخْفِيفُهَا مِنْ أَنَّ فَهُوَ مُطَرَّدُ
مَا أُخْتِهَا حَيْثُ أُسْتَحَقَّتْ عَمَلًا
إِنْ صُدِّرَتْ وَالْفِعْلُ بَعْدَ مُوَصَّلَا
إِذَا إِذَنْ مِنْ بَعْدِ عَطْفٍ وَقَعَا
إِظْهَارُ أَنْ نَاصِبَةٌ وَإِنْ غُذِمَ
وَبَعْدَ نَفْيٍ كَانَ حَثْمًا أَضْمِرَا
مَوْضِعُهَا حَتَّى أَوْ إِلَّا أَنْ خَفِيَ
حَثْمٌ كَجُدَّ حَتَّى تَسُرَّ ذَا حَزَنٍ
بِهِ أَرْفَعَنَّ وَأَنْصِبِ الْمُسْتَقْبَلَا
مَحْضَيْنِ أَنْ وَسَّطَرُهَا حَثْمٌ نَصَبُ
كَلَّا تَكُنْ جَلْدًا وَتُظْهِرَ الْجَزْعُ

إِزْفَعُ مُضَارِعًا إِذَا يُجَرَّدُ
وَيَلَنِ أَنْصِبُهُ وَكُنِيَ كَذَا بِأَنْ
فَأَنْصِبَ بِهَا وَالرَّفْعَ صَحَّحْ وَأَعْتَقِدْ
وَبَعْضُهُمْ أَهْمَلُ أَنْ حَمَلًا عَلَى
وَنَصَبُوا بِإِذْنِ الْمُسْتَقْبَلَا
أَوْ قَبْلَهُ الْيَمِينُ وَأَنْصِبِ وَأَرْفَعَا
وَبَيْنَ لَا وَلَا مَجْرُ الْتَزِمُ
لَا فَإِنْ أَعْمَلْ مُظْهِرًا أَوْ مُضْمِرًا
كَذَاكَ بَعْدَ أَوْ إِذَا يَصْلُحُ فِي
وَبَعْدَ حَتَّى هَلْكَذَا إِضْمَارُ أَنْ
وَتَلَوْ حَتَّى حَالًا أَوْ مُؤَوَّلًا
وَبَعْدَ فَا جَوَابِ نَفْيٍ أَوْ طَلَبِ
وَالْوَاوُ كَالْفَا إِنْ تُفِيدُ مَفْهُومَ مَعَ

إِنْ تَسْقُطِ أَلْفَا وَالْجَزَاءُ قَدْ قُصِدَ
 إِنْ قَبْلَ لَا دُونَ تَخَالُفٍ يَقَعُ
 تَنْصِبُ جَوَابَهُ وَجَزَمَهُ أَقْبَلًا
 كَنْصَبٍ مَا إِلَى التَّمْنِي يَنْتَسِبُ
 تَنْصِبُهُ أَنْ ثَابِتًا أَوْ مُنْحَذِفُ
 مَا مَرَّ فَأَقْبَلَ مِنْهُ مَا عَدَلَ رَوَى

وَبَعْدَ غَيْرِ النَّفْيِ جَزَمًا اعْتَمِدَ
 وَشَرَطُ جَزْمٍ بَعْدَ نَهْيٍ أَنْ تَضَعُ
 وَالْأَمْرُ إِنْ كَانَ بِغَيْرِ أَفْعَلٍ فَلَا
 وَالْفِعْلُ بَعْدَ الْفَاءِ فِي الرَّجَا نُصِبُ
 وَإِنْ عَلَى اسْمٍ خَالِصٍ فِعْلٌ عُطِفُ
 وَشُدَّ حَذْفُ أَنْ وَنُصِبَ فِي سِوَى

عَوَامِلُ الْجَزْمِ

فِي الْفِعْلِ هَكَذَا بَلَمَ وَلَمَّا
 أَيَّ مَتَى أَيَّانَ أَيَّنَ إِذْ مَا
 كَيْنَ وَبَاقِي الْأَدَوَاتِ أَسْمَا
 يَتْلُو الْجَزَاءُ وَجَوَابًا وَسِمَا
 تُلْفِيهِمَا أَوْ مُتَخَالِفَيْنِ
 وَرَفَعُهُ بَعْدَ مُضَارِعٍ وَهَنْ
 شَرْطًا لِأَنْ أَوْ غَيْرِهَا لَمْ يَنْجَعِلْ
 كَيْنَ تَجِدُ إِذَا لَنَا مُكَافَأَهُ
 بِأَلْفَا أَوْ الْوَائِ بِتَثْلِيثٍ قَمِنْ
 أَوْ وَائِ إِنْ بِالْجُمْلَتَيْنِ أَكْثِنَا
 وَالْعَكْسُ قَدْ يَأْتِي إِنْ الْمَعْنَى فُهُمُ
 جَوَابَ مَا أَخْرَتْ فَهُوَ مُلْتَزَمُ

بَلَا وَلَا مَطَالِبَا ضَعُ جَزَمًا
 وَأَجْزَمَ بِإِنْ وَمَنْ وَمَا وَمَهُمَا
 وَحَيْثَمَا أَتَى وَحَزَفُ إِذْ مَا
 فَعْلَيْنِ يَفْتَضِيَنَّ شَرْطُ قَدَمَا
 وَمَاضِيَيْنِ أَوْ مُضَارِعَيْنِ
 وَبَعْدَ مَاضٍ رَفَعَكَ الْجَزَا حَسَنُ
 وَأَقْرُنْ بِفَا حَتَمًا جَوَابًا لَوْ جُعِلَ
 وَتَخَلَّفُ الْفَاءُ إِذَا الْمُفَاجَأَةُ
 وَالْفِعْلُ مِنْ بَعْدِ الْجَزَا إِنْ يَفْتَرِنُ
 وَجَزَمَ أَوْ نَصَبُ لِفِعْلٍ إِثْرَ فَا
 وَالشَّرْطُ يُغْنِي عَنْ جَوَابٍ قَدْ عَلِمَ
 وَأَحْذِفْ لَدَى اجْتِمَاعِ شَرْطٍ وَقَسَمَ

فَالشَّرْطُ رَجَحٌ مُطْلَقًا بِلَا حَذَرٍ
فَزَيْمًا رَجَحَ بَعْدَ قَسَمٍ
لَوْ حَرْفُ شَرْطٍ فِي مُضِيِّ وَيَقِلُّ
وَهِيَ فِي الْاِخْتِصَاصِ بِالْفِعْلِ كَانُ
وَأَنَّ مُضَارِعٌ تَلَاهَا صُرِفًا
إِلَى الْمُضِيِّ تَحْوُلُو يَفِي كَفَى

فَضْلُ لَوْ

إِلَاؤُهُ مُسْتَقْبَلًا لَكِنْ قَبْلَ
لَكِنْ لَوْ أَنَّ بِهَا قَدْ تَقْتَرِنُ
إِلَى الْمُضِيِّ تَحْوُلُو يَفِي كَفَى

أَمَّا وَلَوْلَا وَلَوْمًا

أَمَّا كَمَهْمَا يَكُ مِنْ شَيْءٍ وَفَا
وَحَذَفُ ذِي أَلْفَا قَلَّ فِي نَشْرِ إِذَا
لَوْلَا وَلَوْمًا يَلْزَمَانِ الْاِبْتِدَاءَ
وَبِهَا التَّخْضِیْضُ مِزْ وَهَلَا
وَقَدْ يَلِيهَا أَسْمٌ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ
عُلِقَ أَوْ بِظَاهِرٍ مُؤَخَّرٍ

الْإِخْبَارُ بِالَّذِي وَالْأَلْفُ وَاللَّامُ

مَا قِيلَ أَخْبِرَ عَنْهُ بِالَّذِي خَبِرَ
وَمَا سِوَاهُمَا فَوْسَطُهُ صِلَةٌ
نَحْوُ الَّذِي ضَرَبْتُهُ زَيْدٌ قَدْذَا
وَبِاللَّذِينَ وَالَّذِينَ وَالَّتِي
قَبُولُ تَأْخِيرٍ وَتَعْرِيفٍ لِمَا
عَنِ الَّذِي مُبْتَدَأُ قَبْلُ أَسْتَقَرُّ
عَائِدَتُهَا خَلْفُ مُعْطِي التَّكْمِلَةِ
ضَرَبْتُ زَيْدًا كَانَ فَأَذَرِ الْمَأْخَذَا
أَخْبِرَ مُرَاعِيًا وَفَاقَ الْمُثَبَّتِ
أَخْبِرَ عَنْهُ هَاهُنَا قَدْ حُتِمَا

كَذَا الْغِنَى عَنْهُ بِأَجْنَبِيٍّ أَوْ
وَأَخْبَرُوا هُنَا بِأَلْ عَنْ بَعْضِ مَا
إِنْ صَحَّ صَوْغُ صَلَهِ مِنْهُ لِأَنَّ
وَأِنْ يَكُنْ مَا رَفَعَتْ صَلَتهُ أَلْ

بِمُضْمَرٍ شَرْطُ فَرَاعٍ مَا رَعَوْا
يَكُونُ فِيهِ الْفِعْلُ قَدْ تَقَدَّمَ
كَصَوْغٍ وَاقٍ مِنْ وَفَى اللَّهُ الْبَطْلَ
ضَمِيرَ غَيْرِهَا أَبِينِ وَأَنْفَصَلَ

الْعَدَدُ

ثَلَاثَةٌ بِالتَّاءِ قُلٌّ لِلْعَشْرَةِ
فِي الضُّدِّ جَرَّدٌ وَالْمُمَيِّزُ أَجْرُرُ
وَمِائَةٌ وَالْأَلْفُ لِلْفَرْدِ أَضِفْ
وَأَحَدٌ أَذْكَرُ وَصِلْنَاهُ بِعَشْرٍ
وَقُلٌّ لَدَى الثَّانِيَةِ إِحْدَى عَشْرَةَ
وَمَعَ غَيْرِ أَحَدٍ وَإِحْدَى
وَلِثَلَاثَةٍ وَتِسْعَةٍ وَمَا
وَأَوَّلُ عَشْرَةٍ اثْنَتِي وَعَشْرًا
وَأَلْيَا لِعَیْرِ الرَّفْعِ وَأَرْفَعُ بِالْأَلْفِ
وَمَيِّزِ الْعِشْرِينَ لِلتَّسْعِينَ
وَمَيِّزُوا مُرَكَّبًا بِمِثْلِ مَا
وَأِنْ أَضِيفَ عَدَدٌ مُرَكَّبٌ
وَضُغٌ مِنْ اثْنَيْنِ فَمَا فَوْقَ إِلَى

فِي عَدٍّ مَا آخَاذُهُ مُذَكَّرَةٌ
جَمْعًا بِلَفْظِ قِلَّةٍ فِي الْأَكْثَرِ
وَمِائَةٌ بِالْجَمْعِ نَزْرًا قَدْ رُدِفَ
مُرَكَّبًا قَاصِدَ مَعْدُودٍ ذَكَرَ
وَالشَّيْنُ فِيهَا عَنْ تَمِيمٍ كَسْرَةً
مَا مَعَهُمَا فَعَلْتَ فَأَفْعَلُ قَضْدًا
بَيْنَهُمَا إِنْ رُكِّبَا مَا قُدِّمَا
اِثْنِي إِذَا اِثْنَى تَشَا أَوْ ذَكَرَا
وَالْفَتْحُ فِي جُزْأَيِ سَوَاهُمَا أَلْفُ
بِوَاحِدٍ كَأَرْبَعِينَ حِينَا
مَيِّزَ عِشْرُونَ فَسَوَّيْنَهُمَا
يَبْقَى الْبِنَاءُ وَعَجُزٌ قَدْ يُغَرَّبُ
عَشْرَةٌ كَفَاعِلٍ مِنْ فَعَلَا

وَأَخْتِمُهُ فِي التَّأْنِيثِ بِالتَّاءِ وَمَتَّى
وَأِنْ تُرْدُ بَعْضَ الَّذِي مِنْهُ بُنِيَ
وَأِنْ تُرْدُ جَعَلَ الْأَقْلُ مِثْلَ مَا
وَأِنْ أَرَدْتَ مِثْلَ ثَانِيِ اثْنَيْنِ
أَوْ فَاعِلًا بِحَالَتَيْهِ أَضِفِ
وَشَاعَ الْاسْتِغْنَاءُ بِحَادِي عَشْرًا
وَبَابِهِ الْفَاعِلَ مِنْ لَفْظِ الْعَدَدِ

ذَكَرْتَ فَأَذْكُرُ فَاعِلًا بِغَيْرِ تَا
تُضِفُ إِلَيْهِ مِثْلَ بَعْضِ بَيْنَ
فَوْقَ فَحُكِّمْ جَاعِلٌ لَهُ أَحْكَمًا
مُرَكَّبًا فَجِئْ بِتَرْكِيبَيْنِ
إِلَى مُرَكَّبٍ بِمَا تَنْوِي يَفِي
وَنَحْوِهِ وَقَبْلَ عَشْرَيْنِ أَذْكُرَا
بِحَالَتَيْهِ قَبْلَ وَآوِ يُعْتَمَدُ

كَمْ وَكَأَيِّنْ وَكَذَّا

مَيِّزُ فِي الْاسْتِفْهَامِ كَمْ بِمِثْلِ مَا
وَأَجْزَأُ أَنْ تَجْرَهُ مِنْ مُضْمَرَا
وَأَسْتَعْمِلْنَهَا مُخْبِرًا كَعَشْرَةٍ
كَكَمْ كَأَيِّنْ وَكَذَّا وَيَنْتَصِبُ

مَيَّزْتَ عَشْرِينَ كَكَمْ شَخْصًا سَمَا
إِنْ وَلَيْتَ كَمْ حَرْفُ جَرٍّ مُظْهَرَا
أَوْ مَائَةٍ كَكَمْ رِجَالٍ أَوْ مَرَّةَ
تَمَيِّزُ ذَيْنِ أَوْ بِهِ صَلُّ مِنْ تُصِبُ

الْحِكَايَةُ

إِحْكُ بِأَيِّ مَا لِمَنْكُورٍ سُئِلَ
وَوَقَفَا أَحْكُ مَا لِمَنْكُورٍ بِمَنْ
وَقُلْ مَنَانٍ وَمَنْيْنٍ بَعْدَ لِي
وَقُلْ لِمَنْ قَالَ أَتَتْ بِنْتُ مَنْهَ
وَالْفَتْحُ نَزَرَ التَّاءُ وَالْأَلِفُ
وَقُلْ مَنُونٍ وَمَنْيْنٍ مُسَكِّنَا

عَنْهُ بِهَا فِي الْوَقْفِ أَوْ حِينَ تَصِلُ
وَالثُّونَ حَرَّكَ مُطْلَقًا وَأَشْبِعَنَّ
إِلْفَانِ بِأَبْنَيْنِ وَسَكُنٌ تَعْدِلُ
وَالثُّونَ قَبْلَ تَا الْمُثْنَى مُسَكِّنَةً
بِمَنْ بِإِثْرٍ ذَا بِنْسُوءٍ كَلِيفُ
إِنْ قِيلَ جَا قَوْمٌ لِقَوْمٍ فُطْنَا

وَأِنْ تَصِلْ فَلَفْظُ مَنْ لَا يَخْتَلِفُ وَنَادِرٌ مَثْنُونَ فِي نَظْمٍ عُرِفَ
وَالْعَلَمَ أَحْكَيْنَهُ مِنْ بَعْدِ مَنْ إِنَّ عَرِيَّتَ مِنْ عَاطِفٍ بِهَا أَقْتَرُنُ

التَّأْنِيثُ

عَلَامَةُ التَّأْنِيثِ تَاءٌ أَوْ أَلِفٌ وَفِي أَسَامٍ قَدَرُوا التَّاءَ كَالْكَتِفِ
وَيُعْرَفُ التَّفْدِيرُ بِالضَّمِيرِ وَنَحْوِهِ كَالرَّدِّ فِي التَّضْغِيرِ
وَلَا تَلِي فَارِقَةً فَعُولًا أَضْلًا وَلَا الْمِفْعَالَ وَالْمِفْعِيلًا
كَذَاكَ مِفْعَلٌ وَمَا تَلِيهِ تَا الْفَرْقِ مِنْ ذِي فَشْدُودٍ فِيهِ
وَمِنْ فَعِيلٍ كَقَتِيلٍ إِنْ تَبِعَ مَوْصُوفُهُ غَالِبًا التَّاءَ تَمْتَنِعُ
وَأَلِفُ التَّأْنِيثِ ذَاتُ قَضَرٍ وَذَاتُ مَدٍّ نَحْوُ أَنْثَى الْغُرِّ
وَالِاشْتِهَارُ فِي مَبَانِي الْأَوَّلَى يُبْنِيهِ وَزُنْ أَرْبَى وَالطُّوْلَى
وَمَرَطَى وَوَزُنْ فَعْلَى جَمْعًا أَوْ مَضْدَرًا أَوْ صِفَةً كَشَبْعَى
وَكُحْبَارَى سُمِّهَى سِبْطَرَى ذِكْرَى وَحِثْيَى مَعَ الْكُفْرَى
كَذَاكَ خُلِيطَى مَعَ الشَّقَارَى وَأَعَزُّ لِعَيْرٍ هَذِهِ اسْتِنْدَارَا
لِمَدِّهَا فَعْلَاءُ أَفْعَلَاءُ مُثَلَّثُ الْعَيْنِ وَفَعْلَلَاءُ
ثُمَّ فَعَالًا فَعْلَلًا فَاعُولًا وَفَاعِلَاءُ فَعْلِيًّا مَفْعُولًا
وَمُطْلَقُ الْعَيْنِ فَعَالًا وَكَذَا مُطْلَقُ فَاءٍ فَعْلَاءُ أَخِذَا

الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ

إِذَا اسْمٌ اسْتَوْجَبَ مِنْ قَبْلِ الطَّرَفِ فَتَحًا وَكَانَ ذَا نَظِيرٍ كَالْأَسْفِ
فَلِئْظِيرِهِ الْمُعَلُّ الْآخِرِ ثُبُوتُ قَضَرٍ بِقِيَاسِ ظَاهِرِ

فَعَلٍ وَفُعَلٍ فِي جَمْعِ مَا
وَمَا اسْتَحَقَّ قَبْلَ آخِرِ أَلِفٍ
مَمْدُودِ الْفِعْلِ الَّذِي قَدْ بُدِئَ
وَالْعَادِمِ النَّظِيرِ ذَا قُصْرِ وَذَا
وَقُصْرُ ذِي الْمَدِّ اضْطِرَّارًا مُجْمَعٌ
كَفِعْلَةٍ وَفُعْلَةٍ نَحْوُ الدُّمَى
فَالْمَدُّ فِي نَظِيرِهِ حَتَّمَا عُرِفَ
بِهَمْزٍ وَضَلَّ كَأَزَعَوَى وَكَأَزَتَأَى
مَدٌّ بِثَقُلٍ كَالْحِجَا وَكَالْحِذَا
عَلَيْهِ وَالْعَكْسُ بِخُلْفٍ يَقَعُ

كَيْفِيَّةُ تَثْنِيَةِ الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ وَجَمْعُهُمَا تَصْحِيحًا

آخِرَ مَقْصُورٍ تُثْنِي أَجْعَلُهُ يَا
كَذَا الَّذِي أَلْيَا أَضْلُهُ نَحْوُ الْفَتَى
فِي غَيْرِ ذَا ثَقُلْبُ وَأَوَا الْأَلِفِ
وَمَا كَصَخْرَاءَ بِوَاوٍ ثُنِيَا
بِوَاوٍ أَوْ هَمْزٍ وَغَيْرَ مَا ذَكَرُ
وَأَحْذِفْ مِنَ الْمَقْصُورِ فِي جَمْعٍ عَلَى
وَالْفَتْحِ أَبْقِ مُشْعِرًا بِمَا حُذِفَ
فَالْأَلِفَ أَقْلِبْ قَلْبَهَا فِي التَّثْنِيَةِ
وَالسَّالِمَ الْعَيْنِ الثَّلَاثِي أَسْمَا أَنْلِ
إِنْ سَاكِنَ الْعَيْنِ مُؤَنَّثًا بَدَا
وَسَكُنَ التَّالِي غَيْرَ الْفَتْحِ أَوْ
وَمَنْعُوا إِتْبَاعَ نَحْوِ ذِرْوَةٍ
وَنَادِرٌ أَوْ ذُو اضْطِرَّارٍ غَيْرُ مَا

إِنْ كَانَ عَنْ ثَلَاثَةِ مُرْتَقِيَا
وَالْجَامِدُ الَّذِي أُمِيلَ كَمَتَّى
وَأُولَاهَا مَا كَانَ قَبْلُ قَدْ أَلِفَ
وَنَحْوِ عِلْبَاءٍ كِسَاءٍ وَحَيَا
صَحَّحَ وَمَا شَذَّ عَلَى ثَقُلٍ قُصِرَ
حَدُّ الْمُثْنَى مَا بِهِ تَكْمَلًا
وَإِنْ جَمَعْتَهُ بِتَاءٍ وَأَلِفَ
وَتَاءَ ذِي التَّاءِ الزَّمَنَ تَنْجِيَةً
إِتْبَاعَ عَيْنٍ فَاءَهُ بِمَا شَكِلَ
مُخْتَمًا بِالتَّاءِ أَوْ مُجَرَّدًا
خَفَفَهُ بِالْفَتْحِ فَكُلًّا قَدْ رَوَوْا
وَرُبِّيَّةً وَشَذَّ كَسْرُ جِرْوَةٍ
قَدَّمَتُهُ أَوْ لِأَنَاسٍ أَنْتَمَى

جَمْعُ التَّكْسِيرِ

ثُمَّتْ أَفْعَالٌ جُمُوعٌ قَلَّةٌ
 كَأَرْجُلٍ وَالْعَكْسُ جَاءَ كَالصُّفِيِّ
 وَلِلرُّبَاعِيِّ أَسْمًا أَيْضًا يُجْعَلُ
 مَدٌّ وَتَأْنِيثٌ وَعَدُّ الْأَخْرِفِ
 مِنَ الثَّلَاثِي أَسْمًا بِأَفْعَالٍ يَرِدُ
 فِي فِعْلٍ كَقَوْلِهِمْ صِرْدَانُ
 ثَالِثٍ أَفْعَلَةٌ عَنْهُمْ أَطْرَدُ
 مُصَاحِبِي تَضْعِيفٌ أَوْ إِغْلَالٌ
 وَفِعْلَةٌ جَمْعًا يَنْقَلُ يُدْرَى
 قَدْ زِيدَ قَبْلَ لَامٍ أَعْلَالًا فَقَدْ
 وَفَعْلٌ جَمْعًا لَفْعَلَةٌ غُرِفَ
 وَقَدْ يَجِيءُ جَمْعُهُ عَلَى فَعْلٍ
 وَشَاعَ نَحْوُ كَامِلٍ وَكَمَلَةٌ
 وَهَالِكٌ وَمَيِّتٌ بِهِ قَمِينٌ
 وَالْوَضْعُ فِي فَعْلٍ وَفِعْلٍ قَلَّةٌ
 وَضَفَيْنِ نَحْوُ عَاذِلٍ وَعَاذِلَةٌ
 وَذَانٌ فِي الْمُعَلِّ لَأَمَّا نَدَرَا
 وَقَلَّ فِيمَا عَيْنُهُ أَلْيَا مِنْهُمَا

أَفْعَلَةٌ أَفْعُلُ ثُمَّ فِعْلَةٌ
 وَبَعْضُ ذِي بَكْثَرَةٍ وَضَعَا يَفِي
 لِفَعْلٍ أَسْمًا صَحَّ عَيْنًا أَفْعُلُ
 إِنْ كَانَ كَالْعَنَاقِ وَالذَّرَاعِ فِي
 وَغَيْرِ مَا أَفْعُلُ فِيهِ مُطَّرَدٌ
 وَغَالِيًا أَغْنَاهُمْ فِعْلَانُ
 فِي أَسْمٍ مُذَكَّرٍ رُبَاعِيٍّ بِمَدٍّ
 وَالزَّمَّةُ فِي فَعَالٍ أَوْ فِعْعَالٍ
 فُعْلٌ لِنَحْوِ أَحْمَرَ وَحَمْرًا
 وَفُعْلٌ لِأَسْمٍ رُبَاعِيٍّ بِمَدٍّ
 مَا لَمْ يُضَاعَفْ فِي الْأَعَمِّ ذُو الْأَلْفِ
 وَنَحْوِ كُبْرَى وَلِفْعَلَةٍ فَعْلٌ
 فِي نَحْوِ رَامٍ ذُو أَطْرَادٍ فُعْلَةٌ
 فَعْلَى لِيَوْضِفَ كَقَتِيلٍ وَزَمِنَ
 لِفَعْلٍ أَسْمًا صَحَّ لَأَمَّا فِعْلَةٌ
 وَفُعْلٌ لِفَاعِلٍ وَفَاعِلَةٌ
 وَمِثْلُهُ الْقُعْعَالُ فِيمَا ذُكِّرَا
 فَعْلٌ وَفِعْلَةٌ فِعْعَالٌ لَهُمَا

مَا لَمْ يَكُنْ فِي لَامِهِ اَعْتِلَالٌ
 ذُو اَلْتَا وَفُعُلٌ مَعَ فِعْلٍ فَاَقْبَلِ
 كَذَاكَ فِي اُنْثَاءِ اَيْضًا اُطْرَدُ
 اَوْ اُنْثَيَيْنِهِ اَوْ عَلَى فُعْلَانَا
 نَحْوِ طَوِيلٍ وَطَوِيلَةٍ تَفِي
 يُخَصُّ غَالِبًا كَذَاكَ يَطْرَدُ
 لَهُ وَلِلْفُعَالِ فُعْلَانٌ حَصَلَ
 ضَاهَاهُمَا وَقَلَّ فِي غَيْرِهِمَا
 غَيْرُ مُعَلٍّ الْعَيْنِ فُعْلَانٌ شَمَلَ
 كَذَا لِمَا ضَاهَاهُمَا قَدْ جُعِلَا
 لَامًا وَمُضْعَفٌ وَغَيْرُ ذَاكَ قَلَّ
 وَقَاعِلَاءٌ مَعَ نَحْوِ كَاهِلٍ
 وَشَذَّ فِي الْقَارِسِ مَعَ مَا مَائِلُهُ
 وَشَبَّهَهُ ذَا تَاءٍ اَوْ مُزَالَهُ
 صَحْرَاءُ وَالْعَذْرَاءُ وَالْقَيْسَ اتَّبَعَا
 جُدَّدَ كَالْكُرْسِيِّ تَتَّبَعَ الْعَرَبُ
 فِي جَمْعٍ مَا فَوْقَ الثَّلَاثَةِ اَزْتَقَى
 جُرَّدَ الْآخِرَ اَنْفٍ بِالْقِيَّاسِ
 يُحَذَفُ دُونَ مَا بِهِ تَمَّ الْعَدَدُ

وَفَعَلٌ اَيْضًا لَهُ فِعَالٌ
 اَوْ يَكُ مُضْعَفًا وَمِثْلُ فَعَلٍ
 وَفِي فَعِيلٍ وَضَفَّ فَاعِلٍ وَرَدَّ
 وَشَاعَ فِي وَضَفٍ عَلَى فُعْلَانَا
 وَمِثْلُهُ فُعْلَانَةٌ وَالزَّمَمُ فِي
 وَبِفُعُولٍ فَعِلٌ نَحْوُ كَبِدُ
 فِي فَعْلٍ اَسْمًا مُطْلَقًا اَلْفَا وَفَعَلٌ
 وَشَاعَ فِي حُوتٍ وَقَاعٍ مَعَ مَا
 وَفُعْلًا اَسْمًا وَفَعِيلًا وَفَعَلَن
 وَلِكَرِيمٍ وَبَخِيلٍ فُعَلَا
 وَنَابَ عَنْهُ اَفْعِلَاءٌ فِي الْمَعْلِ
 فَوَاعِلٌ لِفَوْعِلٍ وَقَاعِلٍ
 وَحَائِضٍ وَصَاهِلٍ وَقَاعِلَةٌ
 وَبِفُعَائِلٍ اَجْمَعْنَ فَعَالَةً
 وَبِالْفُعَالِي وَالْفُعَالَى جُمْعَا
 وَاجْعَلَنَّ فَعَالِيٍّ لِغَيْرِ ذِي نَسَبٍ
 وَبِفُعَالِلٍ وَشَبَّهَهُ اَنْطَقَا
 مِنْ غَيْرِ مَا مَضَى وَمِنْ حُمَاسِي
 وَالرَّابِعُ الشَّبِيهِ بِالْمَزِيدِ قَدْ

وَزَائِدَ الْعَادِي الرَّبَاعِي أَخَذْفُهُ مَا
وَالسَّيْنِ وَالْثَّامِنِ كَمُسْتَدْعٍ أَزَلْ
وَالْمِيمِ أَوْلَى مِنْ سِوَاهُ بِالْبَقَا
وَالْيَاءِ لَا الْوَاوُ أَخَذَفِ أَنْ جَمَعْتَ مَا
وَحَيَّرُوا فِي زَائِدِي سَرْنَدِي
لَمْ يَكْ لَيْنَا إِثْرُهُ اللَّذْ خَتَمَا
إِذْ بَيْنَا الْجَمْعِ بَقَاهُمَا مُخِلْ
وَالْهَمْزُ وَالْيَا مِثْلُهُ إِنْ سَبَقَا
كَحَيَّرُبُونِ فَهُوَ حُكْمُ حُتَمَا
وَكُلُّ مَا ضَاهَاهُ كَالْعَلْنَدِي

التَّضْغِيرُ

فَعِيلًا أَجْعَلِ الثَّلَاثِي إِذَا
فَعِيلٌ مَعَ فَعِيلٍ لِمَا
وَمَا بِهِ لِمُنْتَهَى الْجَمْعِ وَصِلْ
وَجَائِزٌ تَغْوِيضُ يَا قَبْلَ الطَّرْفِ
وَحَائِدٌ عَنِ الْقِيَّاسِ كُلُّ مَا
لِتَلَوْ التَّضْغِيرِ مِنْ قَبْلِ عِلْمٍ
كَذَاكَ مَا مَدَّةُ أَفْعَالٍ سَبَقُ
وَأَلْفُ التَّانِيثِ حَيْثُ مُدًّا
كَذَا الْمَزِيدُ آخِرًا لِلتَّنَسُّبِ
وَهَكَذَا زِيَادَتَا فَعْلَانَا
وَقَدَّرِ أَنْفِصَالِ مَا دَلَّ عَلَى
وَأَلْفُ التَّانِيثِ ذُو الْقَضْرِ مَتَى

صَغَّرْتَهُ نَحْوُ «قُدِّي» فِي «قُدِّي»
فَاقِ كَجَعَلِ دِرْهَمٍ دُرِّيهِمَا
بِهِ إِلَى أَمْثَلَةِ التَّضْغِيرِ صِلْ
إِنْ كَانَ بَعْضُ الْأَسْمِ فِيهِمَا اتَّخَذَفَ
خَالَفَ فِي الْبَابَيْنِ حُكْمًا رُسِمَا
تَأْنِيثٍ أَوْ مَدَّتِهِ الْفَتْحُ أَنْحَتَمَ
أَوْ مَدُّ سَكْرَانٍ وَمَا بِهِ التَّحَقُّقُ
وَتَاوَهُ مُنْفَصِلَيْنِ غُدًّا
وَعَجْزُ الْمُضَافِ وَالْمُرَكَّبِ
مِنْ بَعْدِ أَرْبَعِ كَزَعْفَرَانَا
تَثْنِيَّةٍ أَوْ جَمْعٍ تَضْجِيحِ جَلَا
زَادَ عَلَى أَرْبَعَةٍ لَنْ يُثَبَّتَا

وَعِنْدَ تَضْغِيرِ حُبَارَى خَيْرٍ
وَأَزْدُ لَأْضَلِّ ثَانِيَا لَيْنَا قُلُوبِ
وَشَدَّ فِي عِيدِ عُيَيْدٍ وَحْتِمِ
وَالْأَلْفُ الثَّانِي الْمَزِيدُ يُجْعَلُ
وَكَمَلِ الْمَنْقُوصِ فِي التَّضْغِيرِ مَا
وَمَنْ بِتَرْخِيمِ يُصْغَرُ أَكْتَفَى
وَأَخْتِمِ بِنَا التَّأْنِيثِ مَا صَعُرَتْ مِنْ
مَا لَمْ يَكُنْ بِالنَّاسِ يُرَى ذَا لَبْسِ
وَشَدَّ تَرْكُ دُونَ لَبْسٍ وَنَدَرَ
وَصَغَّرُوا شُدُّوَذَا الَّذِي أَلْتِي

بَيْنَ الْحُبَيْرَى فَأَذَرَ وَالْحُبَيْرِ
فَقِيَمَةً صَيَّرَ قُورِيَمَةً تُصَبُّ
لِلْجَمْعِ مِنْ ذَا مَا لِتَضْغِيرِ عُلِمِ
وَأَوَا كَذَا مَا الْأَضْلُ فِيهِ يُجْهَلُ
لَمْ يَخِرْ غَيْرَ النَّاءِ ثَالِثًا كَمَا
بِالْأَضْلِ كَالْعُطِيفِ يَغْنِي الْمِعْطَفَا
مُؤْتَبِعًا عَارِ ثَلَاثِي كَسِنُ
كَشَجَرٍ وَبَقَرٍ وَخَمْسِ
فَحَاقُ تَا فِيْمَا ثَلَاثِيَا كَثُرَ
وَذَا مَعَ الْفُرُوعِ مِنْهَا تَا وَتِي

النَّسَبُ

يَاءُ كَيَا الْكُرْسِيِّ زَادُوا لِلنَّسَبِ
وَمِثْلُهُ مِمَّا حَوَاهُ أَحْدَفُ وَتَا
وَإِنْ تَكُنْ تَرْبَعُ ذَا ثَانٍ سَكَنُ
لِشِبْهِهَا الْمُلْحِقِ وَالْأَضْلِيِّ مَا
وَالْأَلْفُ الْجَائِزِ أَرْبَعًا أَرْزَلُ
وَالْحَدْفُ فِي الْيَا رَابِعًا أَحَقُّ مِنْ
وَأَوَّلِ ذَا الْقَلْبِ أَنْفِتَاحًا وَفَعِلُ

وَكُلُّ مَا تَلِيهِ كَسْرُهُ وَجَبَ
تَأْنِيثِ أَوْ مَدَّتُهُ لَا تُشْبِتَا
فَقَلْبُهَا وَأَوَا وَحَدْفُهَا حَسَنُ
لَهَا وَلِلْأَضْلِيِّ قَلْبٌ يُعْتَمَى
كَذَاكَ يَا الْمَنْقُوصِ خَامِسًا غَزَلُ
قَلْبٍ وَحَثْمُ قَلْبٍ ثَالِثٌ يَعْنِ
وَفَعِلُ عَيْنُهُمَا أَفْتَحَ وَفَعِلُ

وَقِيلَ فِي الْمَرْمِيِّ مَرْمَوِيٍّ
وَنَحْوُ حَيٍّ فَتُحْ ثَانِيهِ يَجِبُ
وَعَلَمَ التَّثْنِيَةِ أَحْذِفِ لِلنَّسَبِ
وَنَالَتْ مِنْ نَحْوِ طَيِّبٍ حَذِفِ
وَفَعَلِيٍّ فِي فَعِيلَةٍ اَلْتَّرَمِ
وَالْحَقُّوا مُعَلَّ لَامٍ عَرِيَا
وَتَمَّمُوا مَا كَانَ كَالطَّوِيلَةِ
وَهَمَزُ ذِي مَدٍّ يُنَالُ فِي النَّسَبِ
وَأَنْسَبَ لِصَدْرٍ جُمْلَةً وَصَدْرٍ مَا
إِضَافَةٌ مَبْدُوءَةٌ بِأَبْنٍ أَوْ أَبٍ
فِيمَا سِوَى هَذَا أَنْسَبَنَ لِلأَوَّلِ
وَأَجْبُرَ بَرْدَ اللَّامِ مَا مِنْهُ حَذِفِ
فِي جَمْعِي التَّصْحِيحِ أَوْ فِي التَّثْنِيَةِ
وَبِأَخٍ أُخْتًا وَبِأَبْنٍ بِنْتًا
وَضَاعِفِ الثَّانِي مِنْ ثُنَائِي
وَإِنْ يَكُنْ كَشِيَّةً مَا أَلْفَا عُدَمَ
وَالوَاحِدَ أَذْكَرُ نَاسِبًا لِلْجَمْعِ
وَمَعَ فَاعِلٍ وَفَعَّالٍ فَعِلَ
وَعَبَّرَ مَا أَسْلَفْتُهُ مَقَرَّرًا

وَأَخْتِيرَ فِي أَسْتَعْمَالِهِمْ مَرْمِيٍّ
وَأَزْدُدُهُ وَأَوَا إِنْ يَكُنْ عَنْهُ قَلْبٌ
وَمِثْلُ ذَا فِي جَمْعٍ تَصْحِيحٍ وَجِبِ
وَشَدَّ طَائِيٍّ مَقُولًا بِالأَلْفِ
وَفَعَلِيٍّ فِي فَعِيلَةٍ حَتَمِ
مِنْ المِثَالَيْنِ بِمَا التَّأُولِيَا
وَهَلْكَذَا مَا كَانَ كَالْجَلِيلَةِ
مَا كَانَ فِي تَثْنِيَةٍ لَهُ أَنْتَسَبِ
رُكِّبَ مَرْجَا وَلِثَانٍ تَمَّ مَا
أَوْ مَا لَهُ التَّعْرِيفُ بِالثَّانِي وَجِبِ
مَا لَمْ يُخَفِ لَبَسٌ كَعَبْدِ الأشْهَلِ
جَوَازًا أَنْ لَمْ يَكُ رَدُّهُ أَلْفِ
وَحَقُّ مَجْبُورٍ بِهِذِي تَوْفِيَةِ
أَلْحَقِ وَيُونُسُ أَبِي حَذَفِ التَّأُولِيَا
ثَانِيهِ ذُو لَيْنٍ كَلَا وَلَائِي
فَجَبْرُهُ وَفَتْحُ عَيْنِهِ اَلْتَّرَمِ
إِنْ لَمْ يُشَابِهْ وَاحِدًا بِالْوَضْعِ
فِي نَسَبٍ أَغْنَى عَنِ الْيَا فَقُبِلَ
عَلَى الَّذِي يُنْقَلُ مِنْهُ أَقْتَصَرَا

الوقف

تَنْوِينًا أَثَرُ فَتَحٍ أَجْعَلُ أَلْفَا
وَأَحْذِفُ لِيُوقَفَ فِي سِوَى أَضْطِرَارٍ
وَأَشْبَهَتْ إِذَا مُنُونًا نُصِبَ
وَحَذَفُ يَا الْمَنْقُوصِ ذِي التَّنْوِينِ مَا
وَعَيْرُ ذِي التَّنْوِينِ بِالْعَكْسِ وَفِي
وَعَيْرَهَا التَّانِيثِ مِنْ مُحَرِّكَ
أَوْ أَشْمِ الضَّمَّةِ أَوْ قِفْ مُضْعِفًا
مُحَرِّكًا وَحَرَكَاتٍ أَنْقُلَا
وَنَقُلْ فَتَحٍ مِنْ سِوَى الْمَهْمُوزِ لَا
وَالنَّقْلُ إِنْ يُعْدَمُ نَظِيرٌ مُمْتَنِعٌ
فِي الْوَقْفِ تَا تَأْنِيثِ الْأِسْمِ هَا جُعِلَ
وَقَلَّ ذَا فِي جَمْعٍ تَضَحِيحٍ وَمَا
وَقِفْ بِهَا السَّكْتِ عَلَى الْفِعْلِ الْمَعْلُ
وَلَيْسَ حَتْمًا فِي سِوَى مَا كَ «ع» أَوْ
وَمَا فِي الْأَسْتِفْهَامِ إِنْ جُرَتْ حُذِفَ
وَلَيْسَ حَتْمًا فِي سِوَى مَا أَنْخَفَصَا
وَوَصَلَ ذِي الْهَاءِ أَجْزُ بِكُلِّ مَا

وَقَفَا وَتَلَوْ غَيْرِ فَتَحٍ أَحْذِفَا
صِلَةً غَيْرِ الْفَتْحِ فِي الْإِضْمَارِ
فَأَلْفَا فِي الْوَقْفِ نُونُهَا قُلِبَ
لَمْ يُنْصَبْ أَوْلَى مِنْ ثُبُوتِ فَاغْلَمَا
نَحْوِ مُرٍ لَزُومٍ رَدَّ إِلَيَا أَقْتَضِي
سَكْنُهُ أَوْ قِفْ رَائِمِ التَّحَرُّكِ
مَا لَيْسَ هَمْزًا أَوْ عَلِيلًا إِنْ قَفَا
لِسَاكِنٍ تَحْرِيكُهُ لَنْ يُحْظَلَا
يَرَاهُ بَضْرِيٌّ وَكُوفٍ نَقَلَا
وَذَاكَ فِي الْمَهْمُوزِ لَيْسَ يَمْتَنِعُ
إِنْ لَمْ يَكُنْ بِسَاكِنٍ صَحَّ وَصِلَ
ضَاهِي وَعَيْرُ ذَيْنِ بِالْعَكْسِ أَنْتَمَى
بِحَذْفِ آخِرٍ كَأَعْطِ مَنْ سَأَلَ
كَ «يَعٍ» مَجْزُومًا فَرَاعَ مَا رُعُوا
أَلْفَهَا وَأَوَّلُهَا أَلْفَا إِنْ تَقِفَ
بِأَسْمِ كَقَوْلِكَ «أَقْتِضَاءٌ مَ أَقْتَضَى»
حُرِّكَ تَحْرِيكُ بِنَاءٍ لَزِمَا

وَوَضَّلَهَا بِغَيْرِ تَحْرِيكٍ بِنَا
وَرَبَّمَا أَعْطَى لَفْظُ الْوَضَلِ مَا
أُدِيمَ شَذَّ فِي الْمُدَامِ اسْتُخْسِنَا
لِلْوَقْفِ نَثْرًا وَفَشًا مُنْتَظَمًا

الإِمَالَةُ

الْأَلِفُ الْمُبْدَلُ مِنْ يَا فِي طَرَفِ
دُونَ مَزِيدٍ أَوْ شَذُوذٍ وَلَمَّا
وَهَكَذَا بَدَلُ عَيْنِ الْفِعْلِ إِنْ
كَذَاكَ تَالِي الْيَاءِ وَالْفَضْلُ اغْتَفِرُ
كَذَاكَ مَا يَلِيهِ كَسْرٌ أَوْ يَلِي
كَسْرًا وَفَضْلُ آلِهَا كَلَّا فَضْلٍ يُعَدُّ
وَحَرْفُ الْإِسْتِعْلَاءِ يَكْفُ مُظْهَرًا
إِنْ كَانَ مَا يَكْفُ بَعْدَ مُتَّصِلٍ
كَذَا إِذَا قُدِّمَ مَا لَمْ يَنْكَسِرْ
وَكَفُ مُسْتَعْلٍ وَرَأَ يَنْكَفُ
وَلَا تُمِلْ لِسَبَبٍ لَمْ يَتَّصِلْ
وَقَدْ أَمَالُوا لِتَنَاسُبٍ بِلَا
وَلَا تُمِلْ مَا لَمْ يَنْلِ تَمَكُّنًا
وَالْفَتْحُ قَبْلَ كَسْرٍ رَأَى فِيهِ طَرَفُ
كَذَا الَّذِي تَلِيهِ هَا التَّانِيثُ فِي

أَمِلَ كَذَا الْوَاقِعُ مِنْهُ أَلْيَا خَلَفَ
تَلِيهِ هَا التَّانِيثُ مَا أَلَّهَا عَدِمَا
يَوُلُ إِلَى فَلْتُ كَمَا ضِي خَفَ وَدِنْ
بِحَرْفٍ أَوْ مَعَ هَا كَ «جَنِبَهَا» أَدِرْ
تَالِي كَسْرٍ أَوْ سُكُونٍ قَدْ وَلِي
قَدِرْ هَمَّاكَ مَنْ يُمِلُّهُ لَمْ يُصَدِّ
مَنْ كَسْرٍ أَوْ يَا وَكَذَا تَكْفُ رَأَ
أَوْ بَعْدَ حَرْفٍ أَوْ بِحَرْفَيْنِ فُصِّلَ
أَوْ يَسْكُنُ أَثَرُ الْكَسْرِ كَ «الْمِطْوَاغِ» مِرْ
بِكَسْرٍ رَأَ كَغَارِمَا لَا أَجْفُو
وَالْكَفُ قَدْ يُوجِبُهُ مَا يَنْفَصِلُ
دَاعٍ سِوَاهَا كَ «عِمَادًا» وَتَلَا
دُونَ سَمَاعٍ غَيْرَ «هَا» وَغَيْرَ «نَا»
أَمِلَ كَلَّا لَيْسَ مِنْ تَكْفٍ الْكُلْفُ
وَقَفَ إِذَا مَا كَانَ غَيْرَ أَلِفٍ

التَّضْرِيفُ

حَرْفٌ وَشَبَّهُهُ مِنَ الصَّرْفِ بَرِي
وَلَيْسَ أَذْنَى مِنْ ثَلَاثِي يُرَى
وَمُنْتَهَى أَسْمِ خَمْسٌ أَنْ تَجَرَّدَا
وَعَبْرَ آخِرِ الثَّلَاثِي أَفْتَحَ وَضَمَّ
وَفِعْلٌ أَهْمِلَ وَالْعَكْسُ يَقِلُّ
وَأَفْتَحَ وَضَمَّ وَأَكْسِرَ الثَّانِي مِنْ
وَمُنْتَهَاهَا أَزْبَعُ إِنْ جُرَّدَا
لَا سِمَ مُجَرَّدُ رُبَاعٍ فَعْلَلُ
وَمَعَ فَعَلٌ فُعْلَلٌ وَإِنْ عَلَا
كَذَا فَعَلَلٌ وَفِعْلَلٌ وَمَا
وَالْحَرْفُ إِنْ يَلْزَمُ فَأَضِلَّ وَالَّذِي
بِضْمَنِ فِعْلٍ قَابِلِ الْأُصُولِ فِي
وَضَاعِفِ اللَّامِ إِذَا أَضِلَّ بَقِيَ
وَإِنْ يَكُ الزَّائِدُ ضِعْفَ أَضِلَّ
وَأَحْكُمُ بِتَأْصِيلِ حُرُوفِ سِمْسِمِ
فَأَلِفٌ أَكْثَرُ مِنْ أَضْلَيْنِ
وَالْيَا كَذَا وَالْوَاوُ إِنْ لَمْ يَقْعَا
وَهَكَذَا هَمْزٌ وَمِيمٌ سَبَقَا

وَمَا سِوَاهُمَا بِتَضْرِيفِ بَرِي
قَابِلَ تَضْرِيفِ سِوَى مَا غَيْرَا
وَإِنْ يُزْدُ فِيهِ فَمَا سَبْعَا عَدَا
وَأَكْسِرُ وَزْدُ تَسْكِينِ ثَانِيهِ تَعَمَّ
لِقَضْدِهِمْ تَخْصِيصَ فِعْلٍ بِفِعْلٍ
فِعْلٌ ثَلَاثِيٌّ وَزْدُ نَحْوِ ضَمْنٍ
وَإِنْ يُزْدُ فِيهِ فَمَا سِتًّا عَدَا
وَفِعْلَلٌ وَفِعْلَلٌ وَفُعْلَلٌ
فَمَعَ فَعَلَلٍ حَوَى فَعْلَلًا
غَايِرَ لِلزَّيْدِ أَوْ النُّقْصِ انْتَمَى
لَا يَلْزَمُ الزَّائِدُ مِثْلُ تَا أَخْذِي
وَزْنٍ وَزَائِدٌ بِلَفْظِهِ أَكْثَفِي
كَرَاءٍ جَعْفَرٍ وَقَافٍ فُسْتُقٍ
فَأَجْعَلُ لَهُ فِي الْوَزْنِ مَا لِلْأَضِلِّ
وَنَحْوِهِ وَالْخُلْفُ فِي كَلْمِلِمِ
صَاحِبَ زَائِدٍ بِغَيْرِ مَيْنِ
كَمَا هُمَا فِي يُؤَيُّوُ وَوَعَوَعَا
ثَلَاثَةٌ تَأْصِيلُهَا تَحَقُّقًا

فَضْلٌ فِي زِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَضَلِ وَالْإِبْدَالِ

كَذَلِكَ هَمْزُ آخِرِ بَعْدَ أَلِفٍ
وَالثُّونُ فِي الْآخِرِ كَالْهَمْزِ وَفِي
وَالْتَّاءِ فِي التَّائِيثِ وَالْمُضَارَعَةِ
وَالْهَاءِ وَفَقَا كَلِمَتِهِ وَلَمْ تَرَهُ
وَأَمْنَعُ زِيَادَةً بِأَلَا قَيْدٍ ثَبَتَ
أَكْثَرَ مِنْ حَرْفَيْنِ لَفْظُهَا رَدِفُ
نَحْوِ غَضَنْفَرٍ أَصَالَةٌ كُفِي
وَنَحْوِ الْاسْتِفْعَالِ وَالْمُطَاوَعَةِ
وَاللَّامُ فِي الْإِشَارَةِ الْمُشْتَهَرَةِ
إِنْ لَمْ تَبَيَّنْ حُجَّةٌ كَحَظِلَتْ

فَضْلٌ فِي زِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَضَلِ

لِلْوَضَلِ هَمْزٌ سَابِقٌ لَا يَثْبُتُ
وَهُوَ لِفِعْلِ مَاضٍ اخْتَوَى عَلَى
وَالْأَمْرِ وَالْمَضْدَرِ مِنْهُ وَكَذَا
وَفِي أَسْمِ أَسْتِ ابْنِ ابْنِمِ سُمِعَ
وَأَيُّمُنْ هَمْزُ أَلْ كَذَا وَيُبَدَلُ
إِلَّا إِذَا ابْتُدِيَ بِهِ كَاسْتَثْبِتُوا
أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةٍ نَحْوِ أَنْجَلَى
أَمْرُ الثَّلَاثِي كَأَخَشَ وَأَمْضٍ وَأَنْفَذَا
وَأَتْنَيْنَ وَأَمْرِيءَ وَتَأْنِيثِ تَبِعَ
مَدًّا فِي الْاسْتِفْهَامِ أَوْ يُسَهَّلُ

الْإِبْدَالُ

أَحْرَفُ الْإِبْدَالِ «هَدَأْتُ مُوْطِيَا»
آخِرًا أَثَرُ أَلِفٍ زِيدَ وَفِي
وَالْمَدُّ زِيدَ ثَالِثًا فِي الْوَاحِدِ
كَذَلِكَ ثَانِي لَيْنَيْنِ أَكْتَنَفَا
وَأَفْتَحَ وَرَدَّ الْهَمْزُ يَا فِيمَا أَعْلَى
وَأَوَا وَهَمْزًا أَوَّلَ الْوَائِنِ رُدَّ
فَأَبْدَلَ الْهَمْزَةَ مِنْ وَآوِ وَيَا
فَاعِلٍ مَا أَعْلَى عَيْنًا ذَا أَقْتَفِي
هَمْزًا يُرَى فِيهِ فِي مِثْلِ كَالْقَلَايِدِ
مَدًّا مَفَاعِلَ كَجَمْعِ نَيْفَا
لَا مَا وَفِي مِثْلِ هِرَاوَةِ جُعِلَ
فِي بَدءٍ غَيْرِ شِبْهِ وَوَفِي الْأَشَدِّ

وَمَدًّا أَبْدَلُ ثَانِي الْهَمْزَيْنِ مِنْ
إِنْ يُفْتَحِ أَثَرُ ضَمٍّ أَوْ فَتْحِ قُلُوبٍ
ذُو الْكَسْرِ مُطْلَقًا كَذَا وَمَا يُضَمُّ
فَذَلِكَ يَاءٌ مُطْلَقًا جَا وَأَوْمٌ
وَيَاءٌ أَقْلِبُ أَلِفًا كَسْرًا تَلَا
فِي آخِرٍ أَوْ قَبْلَ تَا الثَّانِيَةِ أَوْ
فِي مَصْدَرٍ الْمُغْتَلِّ عَيْنًا وَالْفِعْلِ
وَجَمْعُ ذِي عَيْنٍ أُعِلَّ أَوْ سَكَنَ
وَصَحَّحُوا فِعْلَةً وَفِي فِعْلٍ
وَالْوَاوُ لَمَّا بَعْدَ فَتْحِ يَاءٍ أُنْقَلِبُ
إِبْدَالُ وَاوٍ بَعْدَ ضَمٍّ مِنْ أَلِفٍ
وَيُكْسَرُ الْمَضْمُومُ فِي جَمْعٍ كَمَا
وَوَاوَا أَثَرُ الضَّمِّ رُدُّ أَلْيَا مَتَى
كَتَبْنَا بَانَ مِنْ رَمَى كَمَقْدُرَةٍ
وَإِنْ تَكُنْ عَيْنًا لِفُعْلَى وَضَفَا
مِنْ لَامٍ فَعْلَى أَسْمَا أَتَى أَلْوَاوُ بَدَلَ
بِالْعَكْسِ جَاءَ لَامٌ فَعْلَى وَضَفَا

كَلِمَةٍ أَنْ يَسْكُنَ كَثِيرٌ وَأَتْتُمِنْ
وَاوَا وَيَاءٌ إِثَرُ كَسْرِ يَنْقَلِبُ
وَاوَا أَصِرَ مَا لَمْ يَكُنْ لَفْظًا أَتَمَّ
وَنَحْوُهُ وَجْهَيْنِ فِي ثَانِيهِ أُمُّ
أَوْ يَاءٌ تَصْغِيرٍ بِوَاوٍ ذَا أَفْعَلًا
زِيَادَتِي فَعْلَانِ ذَا أَيْضًا رَاوَا
مِنْهُ صَحِيحٌ غَالِبًا نَحْوُ الْحَوْلِ
فَأَحْكُمُ بِذَا الْإِغْلَالِ فِيهِ حَيْثُ عَنْ
وَجْهَانِ وَالْإِغْلَالُ أَوَّلَى كَالْحَيْلِ
كَ «الْمُعْطَيَانِ» يُرْضِيَانِ وَوَجِبُ
وَيَا كَمُوقِنِ بِذَا لَهَا اعْتَرَفَ
يُقَالُ هَيْمٌ عِنْدَ جَمْعِ أَهْيَمَا
أَلْفِي لَامَ فَعْلٍ أَوْ مِنْ قَبْلِ تَا
كَذَا إِذَا كَ «سَبْعَانِ» صَيَّرَهُ
فَذَلِكَ بِالْوَجْهَيْنِ عَنْهُمْ يُلْفَى
يَاءٌ كَتَفَوَى غَالِبًا جَا ذَا الْبَدَلِ
وَكُونُ فُضْوَى نَادِرًا لَا يَخْفَى

فَضْلٌ

إِنَّ يَسْكُنِ السَّابِقُ مِنْ وَائِ وَيَا وَأَتَصَلَا وَمِنْ عُرُوضِ عَرِيَا
 فَيَاءُ الْوَائِ أَقْلَيْنِ مُدْغَمَا وَشَذُّ مُعْطَى غَيْرِ مَا قَدْ رُسِمَا
 مِنْ يَاءِ أَوْ وَائِ بِتَخْرِيكِ أَصْلِ أَلِفَا أَبْدَلِ بَعْدَ فَتْحِ مُتَّصِلِ
 إِنَّ حُرْكَ التَّالِي وَإِنْ سَكَنَ كَفَّ إِغْلَالِ غَيْرِ اللَّامِ وَهِيَ لَا يُكْفَ
 إِغْلَالُهَا بِسَاكِنِ غَيْرِ أَلِفٍ أَوْ يَاءِ التَّشْدِيدِ فِيهَا قَدْ أُلِفَ
 وَصَحَّ عَيْنُ فَعَلٍ وَفَعِلَا ذَا أَفْعَلٍ كَأَغْيَدٍ وَأَحْوَلَا
 وَإِنْ يَبْنِ تَفَاعُلٌ مِنْ أَفْتَعَلِ وَالْعَيْنُ وَائِ وَسَلِمْتُ وَلَمْ تُعَلِ
 وَإِنْ لِحَرْفَيْنِ ذَا الإِغْلَالِ أُسْتَحَقَّ صُحِّحَ أَوَّلُ وَعَكُسَ قَدْ يَحَقَّ
 وَعَيْنُ مَا آخِرَهُ قَدْ زِيدَ مَا يَخُصُّ الْأَسْمَ وَاجِبٌ أَنْ يَسْلَمَا
 وَقَبْلَ بَا أَقْلِبَ مِمَّا الثُّنُونَ إِذَا كَانَ مُسَكَّنًا كَمَنْ بَتَّ أَنْبَذَا

فَضْلٌ

لِسَاكِنِ صَحَّ أَنْقُلِ التَّخْرِيكَ مِنْ
 ذِي لَيْنِ أَتَتْ عَيْنَ فِعْلٍ كَأَبْنِ
 مَا لَمْ يَكُنْ فِعْلٌ تَعَجُّبٌ وَلَا
 كَأَبْيَضٍ أَوْ أَهْوَى بِلَامٍ غُلَّلَا
 وَمِثْلُ فِعْلٍ فِي ذَا الإِغْلَالِ أَسْمُ
 ضَاهَى مُضَارِعَا وَفِيهِ وَسْمُ

وَمِفْعَلٌ صُحِّحَ كَالْمِفْعَالِ
وَأَلْفَ الْإِفْعَالِ وَأَسْتِفْعَالِ
أَزَلَّ لَذَا الْإِغْلَالِ وَالْتَأَّ أَلْزَمَ عَوْضَ
وَحَذَفُهَا بِالنُّقْلِ رُبَّمَا عَرَضَ
وَمَا لِإِفْعَالٍ مِنَ الْحَذْفِ وَمِنْ
نَقْلِ فَمَفْعُولٌ بِهِ أَيْضًا قَمَنْ
نَحْوُ مَبِيعٍ وَمَضُونٍ وَنَدَرَ
تَصْحِيحُ ذِي الْوَاوِ وَفِي ذِي الْيَا أَشْتَهَرَ
وَصَحِّحَ الْمَفْعُولَ مِنْ نَحْوِ عَدَا
وَأَغْلِلَ أَنْ لَمْ تَتَحَرَّ الْأَجُودَا
كَذَلِكَ ذَا وَجْهَيْنِ جَا الْفُعُولُ مِنْ
ذِي الْوَاوِ لَمْ جَمْعٍ أَوْ فَرَدٍ يَعْنُ
وَشَاعَ نَحْوُ نَيْمٍ فِي نَوْمٍ
وَنَحْوُ نِيَّامٍ شُدُودُهُ نَمِي
فَضْلُ

ذُو اللَّيْنِ فَاتَا فِي أَفْتِعَالٍ أَبْدَلَا وَشَدَّ فِي ذِي الْهَمْزِ نَحْوُ أَتَّكَلَا
طَا تَا أَفْتِعَالٍ رَدَّ إِثْرَ مُطَبَّقٍ فِي آدَانَ وَأَزْدَدَ وَأَذَكِرَ دَالًا بَقِي

فَضْلٌ

فَا أَمْرٍ أَوْ مُضَارِعٍ مِنْ كَوَعَدَ إِحْدِفْ وَفِي كَعِدَةٍ ذَاكَ أَطْرَدَ
وَحَذَفْ هَمَزٍ أَفْعَلَ اسْتَمَرَّ فِي مُضَارِعٍ وَبَنَيْتَنِي مُتَّصِفٍ
ظَلْتُ وَظَلْتُ فِي ظَلِلْتُ اسْتُعْمِلَا وَقَرْنَ فِي أَقْرَرْنَ وَقَرْنَ نُقِلَا

الإِذْغَامُ

أَوَّلَ مِثْلَيْنِ مُحَرَّكَيْنِ فِي كِلِمَةٍ آذَغَمَ لَا كَمِثْلِ صُفِّفَ
وَذَلَّلٍ وَكِلَلٍ وَلَبَّابٍ وَلَا كَجُسَّسٍ وَلَا كَاخْضَصَ أَبِي
وَلَا كَهَيْلَلٍ وَشَذَّ فِي أَلَلٍ وَنَحْوِهِ فَكَ بِنَقْلِ فَقَبِلَ
وَحَيٍّ أَفْكُكَ وَأَذَغَمَ دُونَ حَذَرَ كَذَلِكَ نَحْوُ تَتَجَلَّى وَأَسْتَتَرُ
وَمَا بِتَاءَيْنِ ابْتَدَى قَدْ يُقْتَصَرُ فِيهِ عَلَى تَا كَتَبَيْنِ الْعَبَرُ
وَفَكَ حَيْثُ مُذْغَمٌ فِيهِ سَكَنُ لِكُونِهِ بِمُضَمِّ الرَّفْعِ اقْتَرَنَ
نَحْوُ حَلَلْتُ مَا حَلَلْتُهُ وَفِي جَزَمَ وَشَبَّهِ الْجَزَمِ تَخْيِيرٌ قَفِي
وَفَكَ أَفْعَلُ فِي التَّعَجُّبِ التَّنَزُّمِ وَالْتَزِمَ الإِذْغَامَ أَيُّضًا فِي هَلُمُ
وَمَا بِجَمْعِهِ غُنِيَتْ قَدْ كَمَلُ نَظْمًا عَلَى جُلِّ الْمُهِمَّاتِ اشْتَمَلُ
أَحْصَى مِنَ الْكَافِيَةِ الْخُلَاصَةِ كَمَا اقْتَضَى غِنَى بِلَا خِصَاصَةِ
فَأَحْمَدُ اللَّهَ مُصَلِّيًا عَلَى مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيِّ أَرْسَلَا
وَالِهِ الْغُرِّ الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ وَصَحْبِهِ الْمُنتَخِبِينَ الْخَيْرَةِ

فهرس المحتويات

٣	تعريف بالتأظم
٧	شراح الألفية
٩	الكلام وما يتألف منه
١٠	المغرب والمبني
١٢	التكررة والمعرفة
١٣	العلم
١٣	اسم الإشارة
١٤	الموصول
١٥	المعرف بأداة التعريف
١٥	الابتداء
١٧	كان وأخواتها
١٨	فضل في ما ولا ولات وإن المشبهات بليس
١٨	أفعال المقاربة
١٩	إن وأخواتها
٢٠	لا التي لتفي الجنس
٢١	ظن وأخواتها
٢٢	أعلم وأرى

٢٢	 الْفَاعِلُ
٢٣	 النَّائِبُ عَنِ الْفَاعِلِ
٢٤	 اشْتِعَالُ الْعَامِلِ عَنِ الْمَعْمُولِ
٢٤	 تَعَدِّي الْفِعْلِ وَلُزُومُهُ
٢٥	 التَّنَازُعُ فِي الْعَمَلِ
٢٥	 الْمَفْعُولُ الْمُطْلَقُ
٢٦	 الْمَفْعُولُ لَهُ
٢٦	 الْمَفْعُولُ فِيهِ وَهُوَ الْمُسَمَّى ظَرْفًا
٢٧	 الْمَفْعُولُ مَعَهُ
٢٧	 الْإِسْتِنَاءُ
٢٨	 الْحَالُ
٢٩	 التَّمْيِيزُ
٣٠	 حُرُوفُ الْجَرِّ
٣١	 الْإِضَافَةُ
٣٣	 الْمُضَافُ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ
٣٣	 إِعْمَالُ الْمَضْدَرِ
٣٤	 إِعْمَالُ أَسْمِ الْفَاعِلِ
٣٥	 أَبْنِيَةُ الْمَصَادِرِ
٣٦	 أَبْنِيَةُ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ وَالْمَفْعُولِينَ وَالصِّفَاتِ الْمُشَبَّهَةِ بِهَا
٣٦	 الصِّفَةُ الْمُشَبَّهَةُ بِأَسْمِ الْفَاعِلِ
٣٧	 التَّعَجُّبُ
٣٨	 نَعَمَ وَبِئْسَ وَمَا جَرَى مَجْرَاهُمَا

٣٨	أَفْعَلُ التَّفْضِيلِ
٣٩	النَّعْتُ
٤٠	التَّوَكُّيدُ
٤٠	العَطْفُ
٤١	عَطْفُ النَّسَقِ
٤٢	الْبَدَلُ
٤٣	النَّدَاءُ
٤٣	فَضْلُ
٤٤	المُنَادَى الْمُضَافُ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ
٤٤	أَسْمَاءُ لَازِمَتِ النَّدَاءِ
٤٤	الِاسْتِغَاثَةُ
٤٤	الثَّدْبَةُ
٤٥	التَّرْخِيمُ
٤٦	الاختصاصُ
٤٦	التَّحْذِيرُ وَالْإِغْرَاءُ
٤٦	أَسْمَاءُ الْأَفْعَالِ وَالْأَصْوَاتِ
٤٧	نُونَا التَّوَكُّيدِ
٤٧	مَا لَا يَنْصَرِفُ
٤٩	إِغْرَابُ الْفِعْلِ
٥٠	عَوَامِلُ الْجَزْمِ
٥١	فَضْلُ لَوْ
٥١	أَمَّا وَلَوْلَا وَلَوْ مَا

٥١	الإِخْبَارُ بِالَّذِي وَالْأَلْفِ وَاللَّامِ
٥٢	الْعَدَدُ
٥٣	كَمْ وَكَأَيِّنْ وَكَذَا
٥٣	الْحِكَايَةُ
٥٤	التَّائِيْتُ
٥٤	الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ
٥٥	كَيْفِيَّةُ تَنْبِيَةِ الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ وَجَمْعُهُمَا تَصْحِيحًا
٥٦	جَمْعُ التَّكْسِيرِ
٥٨	التَّصْغِيرُ
٥٩	النَّسَبُ
٦١	الْوَقْفُ
٦٢	الْإِمَالَةُ
٦٣	التَّضْرِيفُ
٦٤	فَضْلٌ فِي زِيَادَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ
٦٤	الْإِبْدَالُ
٦٥	فَضْلٌ
٦٥	فَضْلٌ
٦٥	فَضْلٌ
٦٥	فَضْلٌ
٦٨	فَضْلٌ
٦٨	الْإِذْغَامُ
٦٩	فهرس المحتويات